



GOLDI AMERICAN JOURNAL



Research papers

ISSN: 2694-5606 (Online)

Library of Congress*U.S.ISSN

Available Online at: <http://www.loc.gov/issn>
<https://portal.issn.org/resource/ISSN/2694-5606>

مفهوم صناعة القرار وجذوره في التاريخ الاسلامي حتى عام 40 هـ

أ.د. غفران محمد عزيز
الباحثة هاجر بهزاد حسين
جامعة ميسان - كلية التربية

المقدمة

تعد صناعة القرار من الموضوعات الهامة التي أثرت في الحياة العامة لتاريخ الدولة العربية الاسلامية الجوهرية التي شكلت محورا أساسيا في حياة الأفراد والجماعات؛ لما له من أثر في توجيه المسارات واختيار البدائل وتحقيق الأهداف .

وفي السياق الإسلامي، لم تكن صناعة القرار مجرد نشاط عقلي، أو أداري، بل كانت تركز على أسس مستمدة من القرآن والسنة النبوية، وملتزمة بالقيادة الاسلامية منذ بواكير الدعوة الإسلامية، ومورثا بعصر الرسالة، ومن ثم عصر الخلافة الراشدة .

ويهدف هذا الفصل الى تسليط الضوء على مفهوم صناعة القرار من خلال تتبع جذوره اللغوية والاصطلاحية، واستعراض تطوراتها ضمن المنظور الاسلامي إذ يتناول صناعة القرار في القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، مستقرا النصوص التي تعكس آليات اتخاذ القرار الالهي والنبوي .

ويتوسع الفصل في ليشمل الحقبة الممتدة من صدر الاسلام الى نهاية عصر الخلافة الراشدة 40 هـ ، كمرحلة محورية في التاريخ الاسلامي، شهدت صناعة قرارات مصيرية ، كان لها أثر في تشكيل الهوية الاسلامية .

ومن خلال هذا يسعى الفصل الى بناء رؤيا متكاملة عن صناعة القرار في الاسلام من حيث المفهوم ، والمرجعية والتطبيق، مع بيان خصائصها التي تميزها .

أولاً: مفهوم صناعة القرار في اللغة والاصطلاح :

تعد صناعة القرار من المفاهيم الحيوية التي ارتبطت بمختلف مجالات الحياة الإنسانية؛ لما لها من دور محوري في توجيه السلوك الفردي والجماعي نحو تحقيق أهداف محددة، وقد شغل مفهوم صناعة القرار هذه اهتمام المفكرين والباحثين؛ لما تتطوي عليه من أبعاد عقلية وتنظيمية تتطلب قدراً عالياً من الوعي والدقة، وتتعدد دلالات هذا المفهوم بحسب السياق الذي يُستخدم فيه، إذ تتباين بين المدلولات اللغوية التي تُحيل إلى الفعل والإرادة، وبين التعريفات الاصطلاحية التي ترتبط بعالم الإدارة والسياسة والاجتماع وغيرها من الحقول المعرفية .

وانطلاقاً من أهمية هذا المفهوم، كان من الضروري الوقوف عند جذوره اللغوية ومضامينه الاصطلاحية تمهيداً للخوض في أبعاده التطبيقية وتحولاته في الواقع العملي.

1. مفهوم صناعة القرار في اللغة :

أن مصطلح صناعة القرار هو مصطلحاً مركباً يتكون من كلمتين " صناعة " و " قرار "، ولكل منها دلالتها اللغوية، ومن أجل الوقوف على المعنى اللغوي الدقيق لهذا المصطلح المركب لا بد من تحليل كل مفردة على حدة، وذلك بالرجوع الى المعاجم اللغوية لفهم هذا المصطلح .

وردت كلمة صناعة في عدد من المعاجم اللغوية هي مأخوذة من جذر الفعل الثلاثي " صَنَعَ " الذي يدل على الاتقان والمعالجة المحكمة، فكل عمل يتقنه الانسان هو صناعة⁽¹⁾، والصاد والنون والعين هي أصل وهو ما يدل على معالجة الشيء بإحكام⁽²⁾، والصناعة هي الحنق بالحرفة، أي أن يحكم الشيء ويتم أتقانه⁽³⁾، وجاء في مادة " صنع : الصناعة : هي الحرفة والاتقان⁽⁴⁾ .

ويتبين أن "الصناعة" لا تطلق على الفعل المجرد، بل على الفعل المتقن والمحكم، سواء أكان مادياً كالصناعة الحرفية، أو معنوياً كصناعة الرأي والتفكير .

اما القرار في اللغة فهو ضد الزوال، قيل قر في مكانه أي ثبت⁽⁵⁾، والقاف والراء أصل، وهو ما يدل على ثبات الشيء وأستقراره⁽⁶⁾، والقرار هو المُستقر، يقال : قر في المكان أي ثبت وسكن⁽⁷⁾، كما عرفه بأنه المقام ، والمستقر، والثبات⁽⁸⁾ .

ويُفهم من هذه التعاريف أن القرار هو نتيجة النهائية المستقرة لعملية فكرية أو سلوكية، تتضمن التثبيت بعد تقلب او تردد السلوك .

وعند ضم المعنيين يتبين أن " صناعة القرار " في اللغة تعني عملية عقلية متقنة، هدفها الوصول الى رأي ثابت ومستقر بعد النظر والتأمل والموازنة بين البدائل والخيارات، فمفردة "صناعة" تدل على المهارة والالتقان في إداء العمل ، ومفردة "القرار" الثبات في اختيار معين، ومن ثم صناعة القرار هي: احكام العمل العقلي الذي ينتهي الى الاستقرار على رأي أو اختيار محدد من بين اختيارات متعددة .

2. مفهوم صناعة القرار في الاصطلاح :

تعود جذور هذا مفهوم صناعة القرار في الفكر الإسلامي الى ما ذكره ابن خلدون⁽⁹⁾ هو تدبير عقلي منظم، قائم على النظر في العواقب، واختيار ما فيه مصلحة للجماعة، اما كمصطلح فهو من المفاهيم الحديثة نسبياً، وقد تطور استخدامه ضمن العلوم الاجتماعية والسياسية و النفسية والادارية، فمن وجهة نظر علم الاجتماع أن مفهوم صناعة القرار: هو مزيج من العقل والمنظومة النفسية والاجتماعية⁽¹⁰⁾.

ومن منظور السياسة فإن مفهوم صناعة القرار: هو عملية منهجية تعني بتحليل المواقف والمشكلات وجمع المعلومات واختيار أفضل البدائل الممكنة، لتحقيق الأهداف المنشودة⁽¹¹⁾ .

اما مفهوم صناعة القرار في علم النفس: فهو سلسلة من الخطوات التي تبدأ بتشخيص المشكلة، ومن ثم البحث عن البدائل، ليتم تقييمها، لكي يتخذ القرار الأفضل⁽¹²⁾ .

كما عُرف مفهوم صناعة القرار من وجهة نظر علم الادارة : فهو عملية مستمرة ومتصلة ومتكاملة، تهدف الى اختيار أفضل البدائل الممكنة لحل مشكلة معينة في ضوء اهداف محددة⁽¹³⁾ .

واستنادا الى التعريفات الاصطلاحية يتضح ان مفهوم صناعة القرار هو عملية تحليلية ممنهجة، تتضمن وجود مشكلة يتم تحديدها، ثم يتم جمع معلومات عليها، وتحليل البدائل، بعد ذلك أختيار الحل أو الرأي الأنسب، الذي يحقق الأهداف المرجوة في المجالات الاجتماعية والسياسية والعسكرية والادارية ...

ومن هنا يظهر أن المعنى الاصطلاحي لمفهوم صناعة القرار لم يخرج من الاطار الدلالي الأصيل الذي وضعه اللغويون بل بني عليه ووسعه ليشمل سياقات مختلفه تشمل أتقان العمل الممنهج لأختيار مستقر من بين خيارات متعددة، لتحقيق الغاية المقصودة من وراء صناعة القرار، كان أن صناعة القرار تشمل الدوافع والأغراض التي تسبق هذا الفعل، مما يجعل فهم دوافعها وأهدافها ضرورة لفهم جوهر القرار نفسه وأبعاده المستقبلية .

ثانياً : مفهوم صناعة القرار في القرآن الكريم والحديث النبوي :

لم يكن الوحي الإلهي، متمثلاً بالقرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، بمنأى عن هذا مفهوم صناعة القرار؛ بل نجد فيهما إشارات وتوجيهات واضحة تُعنى ببناء القرار الرشيد وصيانته من الانفعال، وذلك من خلال تأكيد مبدأ الشورى، وبيان خصائص القائد، وتحديد معايير الصواب والخطأ في الاختيار والمواقف. وقد جسدت النصوص القرآنية والسنة النبوية نماذج متعددة لصناعة القرار في مختلف الظروف، سواء في السلم أو الحرب، في السياسة أو القضاء، مما يُظهر اهتمام الإسلام العميق بهذا الجانب الحساس من حياة الإنسان والمجتمع، وعليه، فإن دراسة هذا المفهوم في ضوء النصوص الشرعية تسهم في الكشف عن الأسس المنهجية لاتخاذ القرار، وتُبرز القيم الأخلاقية والمعرفية التي يجب أن تحكمه. ومن هذا المنطلق، يهدف هذا الموضوع إلى بيان مفهوم صناعة القرار كما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية، مع الوقوف على أبرز المبادئ التي وجهت صناعة القرار في ضوء الهدي الإلهي والنموذج النبوي، بما يسهم في بناء رؤية إسلامية متكاملة .

1- مفهوم صناعة القرار في القرآن الكريم :

يعد صناعة القرار إحدى العمليات الأساسية في حياة الانسان، إذ تتوقف عليه ما ستكون عليه أفعاله ومصيره في الدنيا والآخرة، وقد أولى القرآن الكريم مفهوم " صناعة القرار " عناية كبيرة، فجاءت آياته موجّهة لعقل الانسان وقلبه، وتحمل المسؤولية، وقد ظهرت صناعة القرارات منها في سياقات مختلفة، إذ حدد القرآن الكريم عناصر صناعة القرار، وهما العقل والتفكير وجعلهما أساساً لذلك، وقد وردت جملة من الآيات التي تعلي من شأن التفكير والتدبر، كمدخل في صناعة القرار، قال تعالى: ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾⁽¹⁴⁾ ، كما ورد في قوله تعالى: ﴿ إِنْ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾⁽¹⁵⁾ ، وهذه دعوة للتأمل والنظر وهو من اعظم وسائل الحق واتخاذ الموقف الرشيد⁽¹⁶⁾ ،والعقل مناط التكليف، وبه يعرف وجه الصواب من الخطأ⁽¹⁷⁾ ، فالقرار الواعي هو الذي يستخدم فيه الانسان عقله لاختيار أفضل القرارات .

أشارت آيات القرآن الكريم على ضرورة التوكل بعد العزم على صناعة القرار، قال تعالى: ﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾⁽¹⁸⁾ ، وهذه دلالة على الترتيب في اتخاذ القرار، فالعزم يسبق التوكل

، أي أجتهد أولاً، ثم فوض الأمر لله⁽¹⁹⁾، ولا يعني بأن التوكل هو ترك الأسباب في صناعة القرار بل هو اعتماد على الله ﷻ بعد بذل الوسع⁽²⁰⁾ .

وجاء النص القرآني ليبين ضرورة تحمل المسؤولية كنتيجة طبيعية لأي قرار يتخذه الانسان، قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِيْةٌ﴾⁽²¹⁾، فكل أنسان رهين بأعماله وقاراته، وما يختاره بنفسه من افعال فلا يلام غيره⁽²²⁾ .

تنوعت أشكال صناعة القرار في القرآن الكريم منها ما هو قرار صناعته فردية، ومنها ما هو قرار صناعته جماعية ، فالقرارات الفردية وهو ما يتخذه الانسان في شؤونه الخاصة، مبنياً الى استخدام العقل، كقصة نبي الله ابراهيم (عليه السلام) في تأمله للأجرام السماوية، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْإِفْلَينَ (76) فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِعًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ (77) فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِعَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ (78) إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾⁽²³⁾، ترد هذه الآيات أسلوب نبي الله ابراهيم (عليه السلام) في كلامه مع قومه، الذين كانوا يعبدون الاجرام السماوية، مستخدماً الاسلوب العقلي للوصول الى الحقيقة، وان ما فعله (عليه السلام) هو نوع من صناعة القرار الفطري، لا مجرد مجادلة، إذ بينت الآيات أنه ينظر ويتأمل ويزن الأمور بنفسه، ويمارس عبادة التفكير، ويصنع القرار في التوحيد بنفسه⁽²⁴⁾، ويمكن القول أن ابراهيم (عليه السلام) قد مارس صناعة القرار العقائدي منفرداً، مستنداً في ذلك الى الرصد والتأمل .

أما القرارات الجماعة فهي التي يتم صناعتها بشكل جماعي، ومن النماذج هذه القرارات التي ورد ذكرها في القرآن الكريم القرار الذي صنعه أخوة يوسف (عليه السلام) في التخلص منه، وجاء ذلك في قوله تعالى: ﴿إِذِ قَالُوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا وَإِنَّا لَهُمَا عَصِيبٌ إِنْ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (8) اقْتُلُوا يُوسُفَ وَأَوْطِئُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِن بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ (9) قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَأَقْوَاهُ فِي غِيَابَتِ الْجُبِّ يَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّامَةِ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ (10)﴾⁽²⁵⁾،

ورد ان القرار نطق بصيغة جمع، أي أن اخوة يوسف اجتمعوا لصناعة قرار جماعي يتعلق بمصيره، اذ أن الأمر قد حصل بناءً على مجلس شورى داخلي، لا عن قرار فردي⁽²⁶⁾، مما يدل بوضوح على أن القرار أتخذ بشكل جماعي، بعد تداول وتبادل الآراء، وهو مثال قرآني بارز لصناعة القرار الجماعي .

كما أحتوى القرآن الكريم على جملة من القرارات السياسية المهمة التي تختص بالذات الالهي والتي صدر منها موضوع الخلافة والذي يراد به مستوى الكمال المقدر والمستطاع للذات الإنسانية الفردية، حيث يستطيع الإنسان ان يبلغه في حياته الفردية ويقترب منه كل فرد بقدر عبادته لله وسعيه في الدنيا، وبذلك فإن الخلافة ايضا هي المستوى المقدر والمستطاع للمجتمع الإنساني الذي عليه أن يسعى للوصول إليه في عمر الجيل الواحد، كما لا تتم عبودية الإنسان الاجتماعية لله عز وجل إلا بعد تحقيق العبوديات الفردية ، كذلك لا يمكن إقامة خلافة الله في الأرض على المستوى الاجتماعي إلا بعد وجود الأفراد الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر ويعمل كل منهم لكي يكون خليفة الله عز وجل في نفسه وعندما يتكون على الارض مجتمع من خلفاء الله عز وجل⁽²⁷⁾، وهذا ما أكدته في قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾⁽²⁸⁾، ومن خلال هذه الآية نجد ان الله سبحانه وتعالى عبر عن الأمر المستقبلي بأسم الفاعل جاعل الدال على الثبوت والاستقرار، ولم يعبر بالفعل المضارع سأجعل، اي الدال على ما سيحدث، لأن الامر ثابت مستقر مفروغ منه ولا راد له لأن ما اراده الله واقع ، فيما أنه سبحانه قدر ذلك واراده فقد اختار له كلمة تدل على الإنجاز والتحقيق ، ولذلك قال " إني جاعل " والمراد بالأرض في الآية المعروفة التي خلقها الله وهياها وجهزها لحياة الخليفة عليها، بما فيها من مظاهر الحياة المختلفة، وكذلك تدل جملة " إني جاعل في الارض خليفة " على أن هذا الخليفة ستكون أقامته في الجنة مؤقتة، لأنه لم يخلق للإقامة فيما في المدة الاولى من حياته، إنما خلق ليكون خليفة في الأرض وليسكن في الأرض وليعمرها ويصلحها⁽²⁹⁾.

وبالتالي فإن الخلافة في الآيات أمر يخص الإنسان كنوع، وليس يخص آدم كنفس أو كفرد، بل باعتباره ممثلاً لنوعه، فإن المقصود بذلك هو الالفاظ التي يطلقها الإنسان في حياته الدنيا منذ خلقه إلى يوم القيامة، لتميز الأشياء بعضها عن بعض ومن ثم تكون المعارضات التي عرضت على الملائكة، فلم يستطيعوا أن يعرفوا اسماءها، وهي نماذج للأشياء والأحياء التي يستخدمها الإنسان في حياته الدنيا التي هي مدة الخلافة، سواء كانت حيوانات او نباتات أو جمادات طبيعية او مصنوعات او غير ذلك، منذ آدم إلى أن يرث الله الدنيا وما عليها يدخل في ذلك خصائص هذه الأشياء وعناصرها وكيفياتها وسائر صفاتها⁽³⁰⁾ .

وقد جاءت دلالة القرار في سياسة الاستخلاف في قوله تعالى: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾⁽³¹⁾، وجاءت عبارة " ليستخلفهم "،

متضمنة معنى الاصطفاء لاختصاص تلك الأمة بذلك الاستخلاف بقريظة قوله تعالى: ﴿كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾⁽³²⁾، والمراد باستخلافهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم عقد مجتمع مؤمن صالح منهم يورثون الأرض كما ورثها الذين من قبلهم من الأمم الماضين أولى القوة والشوكة، وهذا الاستخلاف قائم بمجتمعهم الصالح لبعض الانبياء⁽³³⁾.

ومن بين الآيات القرآنية التي تشير إلى وجود قرارات إلهية سياسية تشتمل الاوامر التي اعطاها لرسوله الكريم (ﷺ) في اداء رسالته في ظل الدعوة العلنية ومعارضة قريش لذلك، قال تعالى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ (94) إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ (95) ﴿⁽³⁴⁾، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾ (217) ﴿⁽³⁵⁾.

ويظهر من السابق أن صناعة القرارات التي تخص البشرية هي صناعة الهية جاءت بأراء واضحة بعدما توافرت العوامل والاسباب في الوقت والمكان المناسب فضلا عن الاختيار المناسب.

ومن نماذج صناعة القرار التي ورد في القرآن الكريم هي القرارات التي خول فيها الانسان التمكين في الأرض، فالله ﷻ خلق للإنسان كل شيء وجعل القرارات المهمة بيده ومن ضمنها القرارات الاقتصادية، جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾⁽³⁶⁾، فالحق يثبت للإنسان في الأرض التي يحييها وليس لمجرد امتلاكها ملكية خاصة مطلقة، وان كان من الجائز في نظره أن يثبت ذلك الحق في ملكية الأرض للفرد إذا ثبتت الملكية الخاصة للأرض في بعض مراحل ما بعد إحيائها⁽³⁷⁾، وأشار الإمام جعفر (عليه السلام) الصادق في ذلك بقوله: "أيما قوم احيوا شيئاً من الأرض وحرروها فهم أحق بها وهي لهم"⁽³⁸⁾، فإن للإنسان هو صاحب المسؤولية في إدارة الأرض وإنتاجها، وان ملكية الأرض في ضوء الإسلام على ما يرى بعض الفقهاء هي ملكية عامة تعود في أصلها إلى ولي الأمر الإمام وما الملكيات الأخرى إلا ملكيات استثنائية طارئة على الأرض بعد أحيائها⁽³⁹⁾.

تتضح معالم القرارات الاقتصادية الإلهية من خلال خطة يودعها الله في عقول الناس، ويمكن ملاحظة ذلك من خلال قصة نبي الله يوسف عليه السلام الذي اعتمد على أول خطة اقتصادية في تاريخ البشرية، حيث قال تعالى: ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرَّوْهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَعِيدٌ شَدِيدٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصِنُونَ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْرِضُونَ﴾⁽⁴⁰⁾.

أذ بين يوسف (عليه السلام) لملك مصر ما يجب عليه ان يعملوه لمواجهة ازمة ما دلت عليه الرؤيا من الخطر على الامة واهلها قبل وقوع تأويلها من زراعة القمح سبع سنين على توالي بلا توقف ثم بادخار ما يحصد منه كل زراعة في سنابله وذلك للمحافظة عليه من تلف والرطوبة وذلك حتى يكون القمح الغذاء للناس وتبن للحيوانات وقت الحاجة اليه الا قليلا(41) .

كما وتعد الشورى من أبرز الأساليب التي ارساها القرآن الكريم لصناعة القرار قال تعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بِأَمْرِهِمْ﴾ (42)، وهذه تدل على أصالة مبدأ الشورى في الحياة الاجتماعية الاسلامية، وخصوصاً في الامور التي تتعلق بالمصلحة العالمية، وقد أولى المفسرون هذه الآية أهمية خاصة؛ لما لها من أهمية في أطار تحديد دور الأمة في الشأن العام وموقع القيادة في صناعة القرار، جاء أن الشورى هنا لا تأتي بمعنى التشريع أو الحكم المطلق، بل هي تنظيم الأمور المشتركة في أطار مجتمع مؤمن(43)، كما مبدأ الشورى وأن ورد في سياق المدح ، الا أنه لا يعتبر مصدراً لتشريع السلطة، وإنما هو وسيلة تنظيمية حيث لا يوجد نص قاطع(44) ،

يتضح أن الشورى من وسائل صناعة القرار في نطاق إدارة المجتمع ، وتمارس ضمن الحدود التي لا تتعارض مع النصوص القطعية فهي تشاور في دائرة المباح أو غير المنصوص، وتسهم في تفعيل المشاركة والتكافل الجماعي في صناعة القرار .

ومن نماذج صناعة القرار الي وردت في القرآن الكريم هو صناعة القرار العمراني، قال تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ (45)، أي جعلكم عماراً في الأرض(46)، وعمركم فيها واستبقاكم من العمر، وأقدركم على عمارتها وأمركم بها، وجعلكم معمرين دياركم تسكنونها مدة عمركم ثم تتكونها لغيركم(47)، وفي هذه الآية مركزية في نشوء مفهوم العمران ،تبين ثلاثة مكونات أساسية اولها فعل العمران، والثانية المقصود بهذا الفعل الإنسان بصيغة الجمع، والثالثة أن فضاء هذا الفعل الأرض بما تحويه وما يعلوها(48) .

لقد جاء مفهوم صناعة القرار الحضاري أيضاً في القرآن الكريم من خلال الإنسان في الأرض، قال سبحانه عن لسان ابراهيم (عليه السلام): ﴿مَرَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ (49) ، حيث أسكن إبراهيم (عليه السلام) و أهله وابنه إسماعيل بوادي بجوار الكعبة، وذلك بوحي من الله تعالى، ثم دعا ربه أن يهيئ لذريته ما يعينهم على

القيام بعبادة الله تعالى، من أمن بجوار البيت الحرام، وتعارف ومحبة بينهم وبين الوافدين عليهم مستقبلاً، وأن يرزقهم من الثمرات ما يحقق حاجتهم من الطعام والعيش الكريم، وبذلك وضع النبي إبراهيم (عليه السلام) الأسس الماديّة والروحيّة للعمران البشري، وكأني به عليه الصلوة السّلام يضع تخطيطاً مستقبلياً لعمران أمة مسلمة ذات رسالة حضاريّة متميّزة⁽⁵⁰⁾.

ولكي يتخذ قرار العمران الحقيقي في الأرض؛ لا بدّ من بيان المفاهيم المتعاضدة لمفهوم العمران وتحقيقها وفق ما جاء في القرآن، فالعمران بالمفهوم القرآني لا يمكن أن يفهم في أبعاده المختلفة والمتعاضدة من دون فهم مفهوم الاستخلاف للإنسان صانع القرار، و الاستخلاف وفق الاصطلاح هو تمكين الله للبشر عامة ولبعضهم خاصة في أحلالهم محل من كان قبلهم في ملكية الأرض والمال ويكون الاستخلاف خاص، حيث يكون ذلك الاستخلاف في الافراد والامم، اما من حيث الافراد، فهو استخلاف في الرئاسة والزعامة والريادة⁽⁵¹⁾، فقد جعل الله آدم خليفة في الارض وجعل الله داود خليفة في قوله تعالى : ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾⁽⁵²⁾.

وقد يسمى المستخلف خليفة كما يسمى داوم المستخلف إماما مثل تسمية إبراهيم (عليه السلام) لبني اسرائيل، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾⁽⁵³⁾، أن المعني الخليفة هنا في آدم (عليه السلام)، وهو خليفة الله في إمضاء حكمه وأوامره⁽⁵⁴⁾؛ لأنه أول رسول إلى الارض كما في حديث ابي ذر قال : " قلت يا رسول الله انبيا كان مرسلا ؟ قال : نعم " ⁽⁵⁵⁾.

ويتضح أن القرآن الكريم قد أشار الى معنى صناعة القرار في مختلف المجالات السياسية، والاقتصادية، والحضارية فضلاً عن اهمية الشورى والمشاركة في صنع بعض القرارات في حين أن هناك قرارات أخرى تأتي فردية وفي الغالب تنعكس بنتائج سلبية عدا القرارات الالهية الواضحة من خلال النصوص القرآنية .

2- صناعة القرار في الحديث النبوي الشريف :

تعد صناعة القرار من أهم المهارات القيادية التي تبني عليها نهضة الأمم، واستقرار المجتمعات، ولاسيما حينما ترتبط بقيادة تستمد من الوحي الإلهي والهدي النبوي، إذ تميزت السنة النبوية بمنهجية دقيقة في اتخاذ القرارات منها التدرج في صناعة القرار، ومن الشواهد على ذلك هو تصرف الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) في قضية المنافقين، إذ لم يصدر حكماً مباشراً بقتل عبدالله بن أبي⁽⁵⁶⁾ رغم خيانتته، إذ ذكر أن رجلاً من

ومن المبادئ التي نصت عليها الاحاديث الشريفة والتي تعزز من صناعة القرار هو تدارك الخطأ، قال (صلى الله عليه وسلم) : " من رأى منكم منكراً فأنه أستطاع أن يغيره بيده فليفعله، فإن لم يستطع بيده فبلسانه، فإن لم يستطع بلسانه فبقلمه، وذلك أضعف الايمان " (65) ويمكن القول أن هذا الحديث هو قاعدة شرعية واخلاقية لها أثرها في صناعة القرار؛ كونه يرتبط بمفاهيم الرقابة الذاتية، والمسؤولية المجتمعية، واتخاذ القرار بحسب الامكانيات .

ويتضح ان صناعة القرار في الحديث النبوي تكشف عن حكمة نبوية عميقة ، ونموذج متكامل من القيادة، يمكن الاستفادة منها في مختلف المجالات السياسية ، والإدارية ، والتربوية، والاجتماعية ، ومن ثم فإن الحديث النبوي يمثل مصدراً من مصادر فهم فلسفة القرار في الاسلام، إذ لا يكتفي بتحديد المواقف الصحيحة، بل يرشد الى كيفية اتخاذه، وتقدير آثاره، وضبطه بالقيم العليا، وهذا ما تجلى من مجموعة من الاحاديث بأن صناعة القرار في الاسلام ليست عملية عشوائية أو ارتجالية ، بل هي فعل مدروس يقوم على أساس المعرفة .

ثالثاً: صناعة القرار من صدر الإسلام حتى نهاية العصر الراشدي 40هـ

تُعد صناعة القرار واحدة من أبرز المهارات القيادية التي تمارسها الأنظمة السياسية والاجتماعية في مختلف العصور، إذ تتوقف عليها مصائر الشعوب، وتبنى على أساسها استراتيجيات الحكم والإرادة والتغيير، وقد شهد التاريخ الإسلامي منذ بزوغ فجر الإسلام على يد النبي محمد (صلى الله عليه وسلم)، ومن بعد الخلفاء الراشدين، ممارسات متقدمة لصناعة القرار اعتمدت على مبادئ عديدة.

وقد تميزت هذه المدة - من البعثة النبوية حتى عام 40هـ - وهو عام استشهاد الإمام علي (عليه السلام) (66)، تطوراً ملحوظاً في أدبيات اتخاذ القرار، سواء في المجالات السياسية والعسكرية والإدارية والقضائية والدينية والحضارية.

ومن هنا تأتي أهمية هذه المبحث في تسليط الضوء على تطور صناعة القرار خلال هذه المرحلة المفصلية من التاريخ الإسلامي مع التركيز على خصوصية كل عهد وكما يأتي:

1. صناعة القرار السياسي :

جسد النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) مفاهيم الدولة الإسلامية والسلطة الرشيدة من خلال قراراته السياسية التي عكست رؤيته العميقة لمجريات الأحداث، وقدرته على احتواء الأزمات وتوجيه دفة الأمور بما يخدم الرسالة والدولة والمجتمع وقد تجلى ذلك من خلال مواقف سجلتها كتب السيرة ومن هذه المواقف هي وثيقة المدينة التي تعد أول دستور مدني ينظم العلاقة بين المسلمين واليهود والمشركين في المدينة، إذ كتب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كتاباً بين المهاجرين والأنصار وادع فيه اليهود وعاهدهم على دينهم وأموالهم⁽⁶⁷⁾.

كما ويعد صلح الحديبية من أعظم نماذج صناعة القرار السياسي إذ تغلب فيه النبي (صلى الله عليه وسلم) على النزعة القتالية، بروح استراتيجية مدروسة رغم اعتراض بعض الصحابة ومنهم عمر بن الخطاب الذي قال: "أست نبي الله حقاً؟ قال: بلى، قال: أسنا على العدل وعدونا على الباطل"⁽⁶⁸⁾.

وكان قرار إرسال الرسل والكتب إلى ملوك الأرض بعد صلح الحديبية من القرارات السياسية المهمة، إذ رأى النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) ان المرحلة مناسبة لنشر دعوته خارج الجزيرة العربية⁽⁶⁹⁾ ، وهذا ما يشير إلى بُعد نظره السياسي واستثماره للأوضاع لصالح السيرة النبوية.

ويمكن القول ان صناعة القرار في السيرة النبوية تكشف عن مدرسة قيادية متكاملة لم تكن خاضعة للعواطف أو العادات القبلية بل كانت مبنية على أسس من الحكمة والحنكة وهذا ما ساهم في تأسيس دولة قولة ومستقرة في قلب العالم القديم.

أما صناعة القرار السياسي في العصر الراشد (11 هـ - 40 هـ) فقد شهد تحولاً في هذا المجال، خصوصاً بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وسلم) 11 هـ حيث وقع الخلاف في سقيفة بني ساعدة إذ نقل عن عمر بن الخطاب قوله: " فزنا بها وخطبت في الناس وقلت ان بيعة أبي بكر فلتة وقى الله شرها "⁽⁷⁰⁾، والجدير بالذكر ان النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) قد نص على خلافة علي بن أبي طالب (عليه السلام) في مواقع متعددة أبرزها غدير خم⁽⁷¹⁾ في حديث حيث قال (صلى الله عليه وسلم) : " من كنت مولاه فهذا علي مولاه " ⁽⁷²⁾، لذلك كان استبعاد الامام علي (عليه السلام) من القرار السياسي بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وسلم) قد أدت إلى تحولات سياسية ابتعدت عن نهج النبوة، كما ان قرار الإمام علي (عليه السلام) بعدم القتال، ثم قبوله بالخلافة لاحقاً كان مبنياً على موازنة دقيقة بين الحفاظ على وحدة الأمة ومبادئ العدل حيث قال (عليه السلام): " لأسلمن ما سلمت أمور المسلمين "⁽⁷³⁾.

ومن الشواهد المهمة في خلافة أبي بكر (11 - 13 هـ) على صناعة القرار هو قرار قتال القبائل التي امتنعت عن دفع الزكاة، إذ رأى هؤلاء ان أحقية القيادة كانت لعلي بن أبي طالب (عليه السلام) وان اتخاذ القرار يجب أن يكون بيد الإمام المعين من قبل الله ورسوله⁽⁷⁴⁾، والملاحظ ان صناعة القرار السياسية في عهد

أبي بكر قد تميز بالابتعاد عن الإطار النبوي النصي، وتحول إلى اجتهاد بشري خاضع للضرورات السياسية والقبلية.

أما فيما يخص صناعة القرار في خلافة عمر بن الخطاب (13 - 23هـ) فقد تميز بالصرامة وكانت قراراته استمراراً لمنظومة نشأت على إقصاء أهل البيت من موقع القرار، إذ كانت خلافته امتداداً لقرار السقيفة إذ لم تبين على نص إلهي، بل كانت نتيجة لبيعة أبي بكر حيث قام الأخير بتعيين عمر بوصية قبل وفاته دون مشورة موسعة حين قال أبو بكر: "أترضون بمن استخلف عليكم؟... إني استخلفت عليكم عمر بن الخطاب"⁽⁷⁵⁾، وهذا يخالف مبدأ الشورى التي نادى بها الخلفاء أنفسهم كأحد وسائل صناعة القرار. إن صناعة القرار في خلافة عمر بن الخطاب كان مبنياً على مبدأ إقصاء النص وتغليب الاجتهاد، إذ يذكر عنه انه منع تدوين الحديث النبوي خشية اختلاطه بالقرآن كما زعم، وأمر بحرف كثير من الصحف التي دونت فيها الأحاديث حيث قال: "شغلتم الناس بالأحاديث، والله لتمسكن عن الحديث أو لألحقن بأرض الحبشة"⁽⁷⁶⁾.

ومن الشواهد على صناعة القرار في زمن الخليفة عمر بن الخطاب هو قراره قبيل وفاته بتعيين مجلس الشورى الذي يتكون من ستة أشخاص لاختيار الخليفة من بعده، لكنه حصر الأمر في أشخاص معينين، إذ أوصى بقوله: "إذا اختلف أربعة وفي ثلاثة، فليضرب الباقيون أعناقهم"⁽⁷⁷⁾، كما ان قرار الخليفة عمر بن الخطاب بتوسعة الفتوحات بجعل تلك الحروب محل نظر في زاوية، إذ أمر سعد بن أبي وقاص⁽⁷⁸⁾ بفتح القادسية سنة 15هـ، وعتبة بن غزوان بالبصرة⁽⁷⁹⁾، مع ان التوسع يحمل بعداً حضارياً، إذ ان غياب الشخص الذي نصت عليه الخلافة، يجعل صناعة هذا القرار هو باجتهاد شخصي.

كما اتسمت خلافة عثمان بن عفان (23 - 35هـ) بتحويلات جوهرية في آليات صناعة القرار السياسي تمثلت بتغليب البعد العائلي على مقتضيات العدالة، إذ كانت من أبرز قرارات الخليفة عثمان بن عفان تولية أقربائه من بني أمية إذ ولى الوليد بن عقبة⁽⁸⁰⁾ على الكوفة، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح⁽⁸¹⁾ على مصر، ومعاوية بن أبي سفيان (41 - 60هـ) على الشام⁽⁸²⁾، وهذا ما كرس حكم بني أمية واعتلائهم مصدر القرار السياسي وكان لصناعة القرار السياس أثره في عزل بعض الولاة الذي ولد عنهم الرضا في عهد خلافة عمر بن الخطاب إذ أمر بعزل عمرو بن العاص⁽⁸³⁾ وولى مكانه عبد الله بن سعد بن أبي سرح⁽⁸⁴⁾، ويمكن أن يعد هذا استبدالاً في الرأي لاسيما أن علياً شجع عثمان على تغيير الولاة، إذ ورد ان الإمام علي (عليه السلام) قال للخليفة عثمان: "واعلم ان أفضل عباد الله عند الله إمام عادل هُدي وهُدَى، فأقام سنة معلومة، وأمات بدعة مجهولة... واعلم ان لكل عمل تبعه، فاتق الله في أمتك وألزم أهل الورع والتقوى..."⁽⁸⁵⁾.

ومنح الخليفة عثمان مروان بن الحكم⁽⁸⁶⁾ خمس خزائن من بيت المال وزوجه من بنات كبار الصحابة بأموال العامة⁽⁸⁷⁾، ويمكن عدّ هذا إخلالاً بعدالة التوزيع وميلاً واضحاً إلى المحاباة، ويظهر ان صناعة القرار السياسي في خلافة عثمان بن عفان (23 - 35هـ) قد ابتعدت عن روح الإسلام التي نادى بها الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) لصالح تمكن الأقرباء واستغلال السلطة.

أما في خلافة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) (35 - 40هـ)، فكانت مرحلة مفصلية في التاريخ السياسي؛ إذ تميزت بعودة القرار السياسي إلى أسسه الشرعية، إذ ارتكزت صناعة القرار في عهده (عليه السلام) على ثلاث ركائز رئيسية هي: العدل، المشروعية، ومقاومة الانحراف السياسي.

من ناحية العدل فمنذ لحظة تولية الحكم اتخذ (عليه السلام) قراراً بإلغاء الامتيازات التي أعطيت لبطانة عثمان بن عفان وقد أشار (عليه السلام) بقوله: " والله لو وجدته قد زوج به النساء، ومُلك به الاماء لرددته، فان في العدل لسعة " ⁽⁸⁸⁾، يوضح هذا النص مبدأ الحزم السياسي الذي تبناه الإمام (عليه السلام) في قراراته دون مجاملة. وأكد (عليه السلام) بأن القرار السياسي لا يمكن بناءه على التواطؤ بل على وعي الناس، إذ ذكر (عليه السلام) في خطبته: " ألا وان بليتكم قد عادت كهينتها يوم بعث الله نبيكم، والذي بعثه بالحق لتببلبن ببلبة ولتغربن غربلة " ⁽⁸⁹⁾، إذ لم يكن (عليه السلام) يرى بأن الحكم فردياً بل اعتبر الأمة شريكاً في القرار.

واتخذ الامام علي (عليه السلام) من القرآن والسنة أساساً لصناعة القرار ورفض أن يُلزم بسنة الشيخين أو اجتهاد من سبقه فلما عرض عليه عبد الرحمن بن عوف⁽⁹⁰⁾، البيعة بشرط الحكم بسيرة الشيخين قال (عليه السلام): " بل على كتاب الله وسنة نبيه " ⁽⁹¹⁾، وهذا ما يؤكد استقلالية القرار السياسي العلوي عن ضغوط التقليد والسياسات السابقة.

2- صناعة القرار العسكري :

تعد صناعة القرار العسكري في عصر الرسالة الإسلامية من مظاهر القيادة التي جسدها النبي محمد (صلى الله عليه وسلم)، إذ لم تكن القرارات العسكرية وليدة الاجتهاد البشري المجرد، بل كانت مؤيدة بالتأييد الإلهي، قال تعالى: ﴿ وَمَا مِثُّ إِذْ رُمِّتْ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ ﴾ ⁽⁹²⁾، وإلى جانب ذلك المشورة التي كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يعتمد عليها لإشراك المؤمنين؛ من أجل تعليمهم سنن التدبير وشؤون الدولة، وقد ظهر ذلك جلياً في مواقف عديدة

منها قبوله بمشورة الحباب بن المنذر⁽⁹³⁾ في تغيير موقع النزول يوم بدر⁽⁹⁴⁾ ، وكذلك تبني النبي (صلى الله عليه وسلم) لفكرة حفر الخندق التي أشار بها سلمان المحمدي⁽⁹⁵⁾ في معركة الاحزاب وذلك في شهر شوال من السنة الخامسة للهجرة⁽⁹⁶⁾.

والجدير بالذكر ان قرارات النبي (صلى الله عليه وسلم) لم تكن ذات طابع حربي صرف، بل كانت تعكس رؤيته الإصلاحية، كما في موقف يوم فتح مكة في 8هـ، عندما عفا عن أهلها قائلاً: " اذهبوا فأنتم الطلقاء"⁽⁹⁷⁾، ومن هنا يمكن القول بأن صناعة القرار العسكري في زمن الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) يمثل نافذة لفهم التوازن بين الوحي الإلهي ومتطلبات الواقع، وكذلك يكشف عن النموذج الإسلامي الأصيل في إدارة الحرب والسلام. وبالانتقال من عصر الرسالة إلى عصر الخلافة الراشدة (11 - 40هـ) وتحديداً في خلافة أبي بكر (11 - 13هـ)، فقد تشكل منعطفاً في منهج صناعة القرار العسكري، إذ لم يعد القرار يستند إلى الوحي المباشر ولا إلى القيادة المعصومة، كما في عهد النبي محمد (صلى الله عليه وسلم)؛ لما صاحبها من استخدام مفرط للقوة وعدم مشاركة الإمام علي (عليه السلام) في تلك الحملات⁽⁹⁸⁾.

ويلاحظ في القرارات العسكرية لأبي بكر، كإرسال جيش أسامة⁽⁹⁹⁾ أنه أمر به من قبل النبي (صلى الله عليه وسلم) قبل وفاته لكنه تأخر، وهذا ما عدّ خرقاً مباشراً لأمر النبي (صلى الله عليه وسلم) ، وقد ورد قول للإمام الصادق (عليه السلام) قال: " ما خرج أسامة حتى قبض رسول الله"⁽¹⁰⁰⁾، وهذا يبين فارقاً جوهرياً في التعامل مع القرار العسكري ما بين النبي (صلى الله عليه وسلم) ومن أبو بكر، ومن هذا المنظور يتبين ان صناعة القرار العسكري بعد النبي (صلى الله عليه وسلم) تأثرت بانحراف السلطة عن النص الإلهي.

وشهدت خلافة عمر بن الخطاب (13 - 23هـ) تحولاً كبيراً في صناعة القرار العسكري من حيث التوسع الجغرافي واشتداد المواجهات مع القوى الكبرى كالفرس والروم، وهذا يتطلب أسلوباً محكماً في إدارة الجيوش وتوجيه القرارات الحربية، والتي كانت تصدر من الخليفة مباشرة مع غياب الوحي الذي كان يوجه القرارات في عهد النبوة، ومن أبرز تلك القرارات إصدار الخليفة عمر بن الخطاب الأمر بخوض معركة القادسية بقيادة سعد بن أبي وقاص 15هـ⁽¹⁰¹⁾، كما كان للخليفة عمر بن الخطاب دور في معركة اليرموك 15هـ ضد الروم من خلال إرسال التعزيزات بقيادة خالد بن الوليد⁽¹⁰²⁾، كما ظهر التنظيم العسكري في قرارات الخليفة عمر بن الخطاب، من خلال تقسيم الجيوش وتحديد مسؤوليات كل قائد⁽¹⁰³⁾، وبالرغم من ذلك إلا ان صناعة هذه القرارات قد أثارت جدلاً، وذلك لتغيب دور الإمام علي (عليه السلام) عن القيادة العسكرية. وقد أورد الطوسي بأن الإمام علي (عليه السلام) لم يكن راضياً عن بعض السياسات العسكرية التي اتخذت في تلك المرحلة، وبالتحديد ما يتعلق بالفتوحات التي لم تكن نابعة عن توجه نبوي أو تشريع إلهي⁽¹⁰⁴⁾.

ويمكن القول بأن صناعة القرار العسكري خلال هذه المدة قد ابتعدت عن المنهج الإلهي المرتبط بقيادة المعصوم، وهذا ساعد في إفراز جملة من التدايعات الفكرية والفقهية والسياسية. أما أبرز ما يميز صناعة القرار العسكري في عهد الخليفة عثمان بن عفان (23 - 35هـ) هو هيمنة النزعة الأسرية الأموية على صناعة القرار العسكري، في المقابل كان أهل الكفاءة والسابقة وفي طبيعتهم الإمام علي (عليه السلام) في جانب الإقصاء ومن أبرز الشواهد في إبعاد الإمام علي (عليه السلام) من صناعة القرار العسكري خلال هذه المدة قوله (عليه السلام): " وقد علمت أنني أحق الناس بها من غيري فو الله لأسلمن ما سلمت أمور المسلمين " (105)، ثم ان جملة من الصحابة قد أنكروا على عثمان تولية أقربائه وسيطرتهم على صناعة القرار العسكري، وأكدوا أن في الأمة من هو أولى وأكفأ (106).

ومن هنا يتضح ان صناعة القرار العسكري في خلافة عثمان بن عفان (23 - 35هـ) قد اتسم بتوسعة رقعة الفتوحات، لكنه شهد تحولاً في طبيعة السلطة العسكرية من القيادة القائمة على الكفاءة، إلى بنية أقرب إلى المركزية الأسرية والمحسوبية القبلية.

وتمثلت خلافة الإمام علي (عليه السلام) (35 - 40هـ) مرحلة مفصلية، ليست فقط كونها جاءت بعد فترة كبرى، بل لأن الإمام علي (عليه السلام) قد واجه تحدياً مركباً في صناعة القرار العسكري ما بين الحفاظ على وحده الأمة، ومواجهة التمرد الداخلي، إذ اعتمد (عليه السلام) على مبادئ شرعية في صناعة القرار العسكري ومن أبرز الشواهد امتناعه عن المبادرة في القتال ضد أهل الجمل حيث قال: " لا تقاتلوهم حتى يقاتلوكم، فانكم بحمد الله على حُجة، وترككم إياهم حتى يبدؤوكم حجة أخرى لكم عليهم " (107).

أما في معركة صفين 37هـ لم يبتدئ الإمام علي (عليه السلام) القتال بل أرسل رسائل متعددة لمعاوية يدعوه إلى الطاعة وكان (عليه السلام) يكرر: " والله ما معاوية بأدهى مني، ولكن يغدر ويفجر ولولا كراهية الغدر لكنت من أدهى الناس " (108)، ورغم تفوق الإمام علي (عليه السلام) العسكرية قبل بالتحكيم؛ حفاظاً على وحدة الصف الإسلامي، وكان ذلك القرار العسكري دليلاً على أولوية المصلحة العامة، والأخلاق الحميدة على المكاسب العسكرية.

واجه الامام علي (عليه السلام) الخوارج بعد التحكيم لكنه لم يقاتلهم حتى أعلنوا الكفر به وقتلوا الناس فقال (عليه السلام): " لا نبدأهم بقتال حتى يبدؤونا وإن ظلمونا فلا تظلموا، فان الله لا يحب الظالمين " (109).

ويتجلى من ذلك بأن صناعة القرار العسكري في خلافة الإمام علي (عليه السلام) كانت امتداداً للنهج النبوي، من خلال امتزاج الشجاعة بالحكمة والقوة بالرحمة، والالتكاء على الشرعية الدينية لا على المصالح القبلية أو التوازنات السياسية.

3 - صناعة القرار الإداري :

تجلى صناعة القرار الإداري في عصر النبوة (3 قبل الهجرة - 11هـ) بأسلوب فريد جمع بين التكليف الإلهي والتدبير النبوي الحكيم، وقد بدأت ملامح الإدارة بوضوح بعد الهجرة إلى المدينة حيث أرسى (صلى الله عليه وسلم) قواعد العدل الاجتماعي⁽¹¹⁰⁾، كما أسس إدارة بيت المال ونظم الجباية وتوزيع الزكاة، وعين الولاة على الأقاليم مثل معاذ بن جبل⁽¹¹¹⁾.

وعين على اليمن عتاب بن أسيد⁽¹¹²⁾، على مكة بعد فتحها⁽¹¹³⁾، وفي مجال القضاء عين (صلى الله عليه وسلم) الإمام علي (عليه السلام) قاضياً على اليمن وقال له: "اللهم ثبت لسانه واهد قلبه"⁽¹¹⁴⁾، كما نظم النبي (صلى الله عليه وسلم) أمور البريد والمراسلات مع الملوك⁽¹¹⁵⁾، وينظر إلى صناعة القرار الإداري من قبل النبي (صلى الله عليه وسلم) بأنها قرارات خالية من الخطأ وهو جزء من الوظيفة الإلهية، كما ان ممارسة النبي في مشاوره أصحابه لا لأجل إكمال علمه بل كجانب تربوي ومجتمعي⁽¹¹⁶⁾.

أما في عهد خلافة أبي بكر (11 - 13هـ) فقد اتسمت صناعة القرار الإداري بالاجتهاد والسرعة في إدارة الملفات الطارئة وتنوعت ما بين القرار بالاجتهاد الفردي والتشاور الضيق، ومن نماذج صناع القرار الإداري تعيين الولاة على الأمصار مثل زياد بن لبيد⁽¹¹⁷⁾ على حضرموت⁽¹¹⁸⁾ والعلاء الحضرمي⁽¹¹⁹⁾ على

البحرين⁽¹²⁰⁾، وكان يرسل معهم كتاباً يتضمن التعليمات وتفويض بالصلاحيات⁽¹²¹⁾.

كما اعتمد الخليفة أبو بكر نظاماً لجمع الزكاة، وحدد عمالاً لجمعها وتوزيعها، وربط ذلك بسجلات مكتوبة⁽¹²²⁾، كما استخدم المكاتبات الرسمية في تعيين الولاة وتحديد مهامهم⁽¹²³⁾، مما يدل على شوط إداري ناشئ، هذا النمط في صناعة القرار الإداري خاضعاً للجدل من حيث المشروعية؛ لعدم اعتماده على نص إلهي⁽¹²⁴⁾.

وشهدت خلافة عمر بن الخطاب (13 - 23هـ) منهجاً إدارياً متماسكاً في ترسيخ مؤسسات الدولة وتوسيع رقعتها الجغرافية، لذلك أسس ديوان العطاء⁽¹²⁵⁾ سنة 20هـ وقد أورد ذلك الطبري: " فأمر عمر أن يكتب الناس على منازلهم من الهجرة، فبدأ ببني هاشم"⁽¹²⁶⁾، ورغم مما أنجز في خلافة عمر بن الخطاب من تنظيم إداري، إلا ان صناعة القرار الإداري في تلك المرحلة لم تخلو من مواطن النقد. إذ كان في

تأسيسه لديوان العطاء قد فضل بعض الصحابة على بعض في العطايا المالية ففرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف و فرق لابنه عبد الله ثلاثة آلاف وفرض لأسامة بن زيد خمسة آلاف⁽¹²⁷⁾، هذا التمييز في العطاء خالف مبدأ المساواة التي أكد عليها الإسلام، وانه توظيفاً سياسياً للمال لتعزيز الولاء للسلطة⁽¹²⁸⁾، ويمكن القول ان صناعة القرار الإداري في خلافة عمر بن الخطاب اتسم بالفاعلية التنظيمية من جهة والطابع الاجتهادي من جهة أخرى.

أما في خلافة عثمان بن عفان (23 - 35هـ) فقد شهدت تطوراً في مجال الإدارة وصناعة القرار الإداري تمثلت في توسعة نطاق الولاية في الولايات البعيدة⁽¹²⁹⁾، وكانت أساليب عثمان في قراراته الإدارية قد اعتبرها البعض محاباة أو تجاوزاً للحدود⁽¹³⁰⁾، إذ منح بعض الولاية صلاحيات واسعة في إدارة ولاياتهم دون الرجوع للمركز، كان يبعث لهم تفويضاً واسعاً، وهذا ما جعل معظمهم يتصرف دون رقابة صارمة من الخليفة⁽¹³¹⁾. ورغم منهج عثمان في صناعة القرار الإداري، إلا انه شابه عدد من الإشكاليات أهمها الميل إلى التمرکز حول الذات، وتغليب القرابة على المصلحة العامة، وغياب آليات الرقابة والمحاسبة⁽¹³²⁾، ووقد نقل الطبري⁽¹³³⁾ عن ذلك: "وكان كثيراً ما يولي بني أمية، فأنكر الناس عليه ذلك"، ويمكن القول بأن هذا قد ساعد في تأجيج السخط الداخلي والاضطراب الإداري مما انتهى بمقتله وبداية ما عرف بالفتنة.

وفي خلافة الإمام علي (عليه السلام) فقد تميز منهجه في صناعة القرار الإداري بالعدل والتمسك بالمبادئ الإسلامية الأصيلة وتطبيق المساواة، إذ رفض (عليه السلام) تثبيت الولاية السابقين عندما طلب منه الإبقاء على بعض الولاية الذين عيّنهم عثمان وأوضح ذلك في كتابه إلى أهل الأمصار قائلاً: "وإني أقسم بالله لئن بقيت لأزيلن كل من كان ظلاماً أقامه عثمان ولأقيمن الأمر على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم"⁽¹³⁴⁾.

فأمر (عليه السلام) بعزل عبد الله بن سعد بن أبي سرح والي مصر وولى محمد بن أبي بكر⁽¹³⁵⁾ والياً مكانه⁽¹³⁶⁾، كما صدرت أوامره (عليه السلام) بعزل عبد الله بن عامر⁽¹³⁷⁾ عن ولاية البصرة، وولى عثمان بن حنيف⁽¹³⁸⁾ بدلاً عنه و ليكون خلفاً له⁽¹³⁹⁾.

إن مفهوم صناعة القرار الإداري عند الإمام علي (عليه السلام) يقوم على اختيار أنسب البدائل إذ يذكر (عليه السلام) في عهده لمالك الاشر: " ولا تدخلن في مشورتك بخيلاً يعدل بك عن الفضل، ولا جباناً يضعفك عن الأمور " (140).

كما اتسمت صناعته للقرارات الإدارية بالعدالة والمساواة، إذ رفض الإمام علي (عليه السلام) التمييز في العطاء والوظائف وخير شاهد على ذلك رفضه (عليه السلام) أن يعطي أخاه عقيل (141) من بيت المال (142)، وقد أمر (عليه السلام) بتقسيم بيت المال بالسوية وعد التمييز بين الناس (143).

ومن أساليب صناعة القرار الإداري التي اتخذها (عليه السلام) هو المحاسبة الإدارية إذ جاء في رسالة إلى زياد بن أبيه (144): " بلغني عنك أمر إن كنت قد فعلته فقد أسخطت ربك وأغضبت إمامك، وأخزيت أمانتك " (145).

كما بُني صناعته للقرار الإداري في اختيار الولاية على أساس التقوى والكفاءة والعدالة (146)، يتضح ان الإمام علي (عليه السلام) لم يكن حاكماً تقليدياً، بل كان إدارياً واعياً في صناعته للقرار الإداري، ويمكن القول ان قراراته (عليه السلام) لا تزال تصلح أن تكون منهجاً معاصراً؛ لأنها قامت على مبدأ ثابت وقيم إنسانية قابلة للتطبيق.

4- صناعة القرار الديني :

تعد صناعة القرار الديني في زمن الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) من أبرز الركائز الأساسية التي ساهمت في تأسيس الدولة الإسلامية؛ إذ لم تكن هذه القرارات عشوائية أو مجرد اجتهادات شخصية، بل كانت مستندة إلى وحي إلهي، بما ينسجم مع الواقع الاجتماعي، فضلاً عن توفر الشروط والمتطلبات الإسلامية. تنوعت صور صناعة القرار الديني، فمنها ما صدر بوحى مباشر من الله سبحانه، ومنها ما جاء نتيجة استشارة أو اجتهاد نبوي ضمن إطار الوحي، ومن الشواهد على صناعة القرار الديني في العصر النبوي هو تحول القبلة، إذ كان هذا القرار قراراً دينياً تجسد في تحول القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة

المشرفة⁽¹⁴⁷⁾، قال تعالى: ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾⁽¹⁴⁸⁾، ومن شواهد صناعة القرار الديني في عصر النبوة تشريع الصيام، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾⁽¹⁴⁹⁾، إذ صدر هذا القرار الديني بأمر من الله، بعدما أوحى للرسول (صلى الله عليه وسلم) في السنة الثانية من الهجرة⁽¹⁵⁰⁾، ويُعد تحريم الخمر من القرارات الدينية التي استندت إلى وحي إلهي؛ لأن الخمر تُفسد العقل الذي به يميز بين ما يضره وينفعه، فهي من الشيطان لما فيها من الإفساد والصدّ عن ذكر الله⁽¹⁵¹⁾، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَنْزَامُ مَرْجِسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ ﴾⁽¹⁵²⁾، وقد أوردت كتب السيرة كيفية تعامل النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) مع هذا التحريم، وطبيعة استجابة لهذا القرار⁽¹⁵³⁾، وفي هذا السياق ذكر ان النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يتحرى ما يرضي الله، وقد أراد أن تكون الكعبة قبله المسلمين، فجاء الأمر الإلهي مؤيداً لهذه الرغبة، مما يدل على توافق اجتهاده في القرار الديني مع الله سبحانه وتعالى⁽¹⁵⁴⁾، ويتضح بأن صناعة القرار الديني النابع من اجتهاد النبي (صلى الله عليه وسلم)، قد جاء مؤيداً بالوحي لا مصححاً.

و فيما يتعلق بصناعة القرار الديني في عصر الخلافة الراشدة (11 - 40 هـ) فقد شهد تحولاً من النص الإلهي إلى الاجتهاد الشخصي، وخاصة في عصر أول ثلاث خلفاء، في خلافة أبي بكر (11 - 13 هـ) ذكر بأن الأخير قد اجتهد في صناعة قرار ديني من خلال تحريم الهبات⁽¹⁵⁵⁾ عن أهل البيت (عليه السلام)، إذ ذكر بأن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد وهب فدك⁽¹⁵⁶⁾ لفاطمة الزهراء (عليها السلام)، إلا ان أبا بكر أخذها منها بعد وفاة الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم)⁽¹⁵⁷⁾، في حين أن النص القرآني صرح بأحقية أهل البيت بالعطايا في قوله تعالى :

﴿ وَأَتَا ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ﴾⁽¹⁵⁸⁾، وذكر بأن الخليفة أبو بكر قد استدل في اجتهاده على منع فدك عن الزهراء (عليها السلام) بقول الرسول (صلى الله عليه وسلم): " نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة "⁽¹⁵⁹⁾، في حين ان المصادر تؤكد أن فدك كانت هبة من النبي (صلى الله عليه وسلم) لفاطمة (عليها السلام) ولا تدخل ضمن التركة⁽¹⁶⁰⁾.

كما مثلت خلافة عمر بن الخطاب (13 - 29هـ) مرحلة مهمة في صناعة القرار الديني مما أثر على مسار الفقه، إذ لم تكن مجرد تطبيقات للنصوص الشرعية بل كانت مبنية على فهمه الشخصي للنصوص وقد تتخطى النصوص، وقد ورد عن الإمام الصادق (عليه السلام) قوله: " كان عمر يعجل في الأحكام ويقصر النظر عن الحقوق التي كان أهل البيت يبينونه " (161).

ومن الشواهد على أهم القرارات الدينية التي اتخذها الخليفة عمر بن الخطاب والتي كانت صناعتها مستندة إلى اجتهاده الشخصي هو منع الجمع بين الصلاتين إذ ورد أن الخليفة عمر بن الخطاب كان يأمر الناس أن يؤدوا كل صلاة في وقتها ولا يجمع بين الصلاتين إلا للضرورة (162)، في حين أن الروايات أكدت على أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد صلى جمعاً في غير السفر إذ نقل ابن عباس أنه قال: صلى رسول الله الظهر والعصر جمعاً والمغرب والعشاء جمعاً في غير خوف ولا سفر (163).

كذلك من الشواهد على صناعة القرار الديني في خلافة عمر بن الخطاب تحريمه متعة النساء، إذ يذكر أنه قال: " متعتان كانتا على عهد رسول الله وأنا أنهى عنهما، وأعاقب عليهما، متعة النساء و متعة الحج " (164)، وهذا اجتهاد صريح في صناعة القرار الديني باجتهاد شخصي من قبل الخليفة عمر بن الخطاب يخالف ما جاء به القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ (165)، وتشير المصادر أن هذه الآية قد نزلت في زواج المتعة وهو الزواج المحدد بمدة مقابل أجر معلوم (166). ويدعم هذا ما ورد عن جابر الأنصاري (167) قوله: " كنا نستمتع على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، وأبي بكر حتى نهى عنها عمر " (168)، ومن هنا يمكن القول بأن النبي أقر المتعة والقرآن شرعها، وبالتالي فإن تحريمها بناءً على قرار ديني اجتهاد الخليفة الثاني بصناعته.

وكان عصر الخليفة عثمان بن عفان (23 - 35هـ) امتداداً لسابقه من الخلفاء في صناعة القرار الديني واعتماده على الاجتهاد، إذ كان قد أمر بتقييد النص بالشروط السياسية، وابتعد عن السنة في قضايا مثل الصلاة والمصاحف وهذا شكّل انحرافاً في القرار الديني والمرجعية الدينية (169)، كما تميزت صناعة القرار الديني بطابع مركزي أكثر مقارنة بخلافتي أبو بكر وعمر، إذ توسعت صلاحياته، وأدى ذلك إلى قرارات دينية أثارت جدلاً واسعاً بين الصحابة (170).

ومن من أبرز الشواهد جمع الناس على مصحف واحد وإحراق ما سواه، لقد جاء هذا القرار الديني بمشورة بعض من الصحابة ومنهم زيد بن ثابت⁽¹⁷¹⁾، وعبد الله بن الزبير⁽¹⁷²⁾، وسعد بن أبي وقاص وأخرون وقال لهم: "إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن، فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم"⁽¹⁷³⁾، ومن القرارات الدينية التي اصطنعها الخليفة عثمان بن عفان في خلافته هو إتمام الصلاة في منى بعد أن كلن يصلحها قصراً كما فعل النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) وأبو بكر وعمر⁽¹⁷⁴⁾، وقد شكل هذا القرار الديني تحولاً في التعاطي مع النص الشرعي ورأى البعض انه مخالف للسنة، كما قال ابن مسعود⁽¹⁷⁵⁾: "صليت مع رسول الله ركعتين، ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين ومع عثمان صدرأ من خلافته ثم أتم"⁽¹⁷⁶⁾، عكست صناعة القرارات الدينية في خلافة عثمان إضفاء الطابع التنظيمي والسياسي على الأحكام الشرعية، وهو تجاوز لحدود النصوص الثابتة وتقديم للاجتهاد السياسي على السنة النبوية، وهذا مهد لمزيد من التحولات في القرار الديني بعد الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) .

وفي خلافة الإمام علي (عليه السلام) (35 - 40 هـ) فقد اتسمت صناعة القرار الديني بالحكمة والاستناد إلى النص الشرعي، والابتعاد عن المصالح الفئوية، إذ تمثلت صناعة القرار برفضه (عليه السلام) الاجتهاد بالرأي مقابل النص حيث قال (عليه السلام): "لو كان الدين بالرأي، لكان باطن الكف أولى بالمشح من أعلاه، وقد مسح رسول الله ظاهر كفيه"⁽¹⁷⁷⁾.

وكان من أبرز قراراته الدينية موقفه من الخوارج، حيث لم يمنعهم من حضور المسجد، رغم تطرفهم الفكري حيث قال (عليه السلام): "لكم علينا ثلاث: لا نمتكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ولا نمنعكم الفيء ما دامت أيديكم مع أيدينا، ولا نبدأكم بقتال"⁽¹⁷⁸⁾.

ويتضح بأن الإمام علي (عليه السلام) قد رسخ نموذجاً فريداً في صناعة القرار الديني، امتزج بين الالتزام بالنص والمرونة بالتطبيق والعدالة في الحكم.

5 - صناعة القرار الحضاري :

شكّل صناعة القرار الحضاري في مسيرة الأمم، ركيزة أساسية في بناء الحضارات وديمومتها، إذ لا تقتصر على اتخاذ قرارات سياسية أو إدارية، بل شمل صياغة رؤيا شاملة للوجود الإنساني انطلاقاً من القيم، وقد مثل النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) في سيرته المباركة انموذجاً فريداً في هذا المجال، إذ أسس نظاماً اجتماعياً وسياسياً واقتصادياً متكاملًا⁽¹⁷⁹⁾.

شكّلت المدينة المنورة المنطلق الحضاري الأول للدولة الإسلامية، وفيها مارس النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) صناعة القرار الحضاري بوصفه قائداً ومؤسساً، لا مجرد زعيم ديني، فأول خطواته (صلى الله عليه وسلم) تمثلت في بناء المسجد النبوي، الذي لم يكن مجرد مكان للعبادة، بل مركزاً لصناعة القرار السياسي والاجتماعي⁽¹⁸⁰⁾، كما وتعد وثيقة المدينة من أبرز شواهد صناعة القرار الحضاري في زمن الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) كونها أسست لمبدأ التعددية القائمة على مفهوم التعايش الحضاري بين الأديان داخل الدولة، وقد جاء في أحد بنودها: " **وانه من تبعنا من اليهود فان له النصر والاسوة غير مظلومين** " ⁽¹⁸¹⁾.

وأسهمت بعض القرارات الاجتماعية والاقتصادية إلى صناعة قرار عدالة التوزيع، إذ قال (صلى الله عليه وسلم): " **من كان له فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له**"⁽¹⁸²⁾، هذا يدل على روح التكامل والتوزيع العادل كجزء من صناعة القرار من أجل العدالة في المجتمع، وكان تحريم الثأر والعصبية القبلية هو إعلان حضاري بإنهاء ثقافة العنف والثأر، إذ قال (صلى الله عليه وسلم): " **ألا ان كل دم كان في الجاهلية قد جعلته تحت قدمي** " ⁽¹⁸³⁾.

يتضح ان صناعة القرار النبوي لم تكن مجرد اجتهادات ظرفية، بل كانت تمثل مشروعاً حضارياً متكامل الأركان، انطلق من توجيه الوحي واستند إلى العقل مراعيًا الواقع ومتغيراته، وقد نتج عن صناعة هذه القرارات الحضارية عن تحول جذري في بنية المجتمع الجاهلي.

كما مثل عصر الخلافة الراشدة (11 - 40هـ) انموذجاً عملياً لتجسيد القيم الإسلامية في صناعة القرار الحضاري، من أجل إدارة الدولة والمجتمع، وقد أكدت قراراتهم بأن القرار الحضاري في الإسلام هو ليس ارتجالاً بل يستند إلى رؤيا قيمية.

اتخذ الخليفة أبو بكر قراراً حضارياً بالغ الأهمية من خلال إرسال بعثات تعليمية ودعوية إلى القبائل، إذ ينقل الزهري: "بعث أبو بكر معاذ بن جبل إلى اليمن ليعلم الناس الإسلام ويقوم القضاء" (184)، وذكر الإمام الصادق (عليه السلام): "كان معاذ من الذين بعثهم أبو بكر لتعليم الدين وتحكيم العدل، وكان فقيهاً زكياً" (185).

أسهمت صناعة القرارات الحضارية في زمن أبو بكر في بناء القاعدة الفكرية للدولة، كما أسس صناعة قرار التقويم الهجري في خلافة عمر بن الخطاب (13 - 23 هـ) مرجعية زمنية إلى المجتمع، إذ ذكر بأن عمر بن الخطاب قال: "الهجرة فرقت بين الحق والباطل فارضوا بها" (186)، وروي أن الإمام علي (عليه السلام) هو من أشار عليه أن يكون التاريخ من شهر محرم، فوافق عمر (187)، ومن هذا القرار الحضاري تم تأسيس للهوية الزمنية الإسلامية، ومثل حجر الزاوية في البنية التوثيقية لأي حضارة .

وكان لقرار الخليفة عثمان بن عفان (23 - 35 هـ) في بناء أسطول بحري إسلامي لأول مرة خطوة استراتيجية توسع من القدرة الدفاعية الإسلامية (188)، كما شكّل قرار نقل عاصمة الخلافة الإسلامية من المدينة إلى الكوفة تحولاً حضارياً هاماً في خلافة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) (35 - 40 هـ) إذ نقل عنه (عليه السلام) أنه قال: "والله إني لأعلم أن المدينة خير لهم، ولكنها ليست لي بدار مقام" (189)، إذ شكّل صناعة هذا القرار توزيع القرار السياسي بما يتلائم مع الجغرافية السكانية الجديدة . ومن هنا يمكن القول بأن صناعة القرار الحضاري لا تقتصر على جانب واحد من جوانب الحكم، بل يشتمل رؤياً شاملة تنطلق من تثبيت الهوية وتوحيد المبادئ وبناء الإنسان والمجتمع.

الخاتمة

أن هذا البحث المتواضع عن صناعة القرار وجذوره التاريخية حتى سنة 40 هـ خلاص الى الاتي :



أولاً : يتضح من خلال استقراء النصوص القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة أن صناعة القرار ليست مجرد عملية عقلية أو إدارية بحتة، بل هي منظومة متكاملة تتداخل فيها الأبعاد العقلية، الإيمانية، الأخلاقية والاجتماعية، وتتمحور حول مبدأ التوازن بين استخدام العقل، وتحمل المسؤولية، والتوكل على الله، والالتزام بالمشورة الجماعية، خاصة في القرارات المصيرية ذات البعد المجتمعي أو السياسي، فالقرآن الكريم أرسى قواعد صناعة القرار الرشيد من خلال التأكيد على استخدام التفكير والتأمل والعقل، باعتبار العقل مناط التكليف والتمييز بين الصواب والخطأ، كما يظهر في دعواته المتكررة للتفكير والتدبر وتبرز الآيات أهمية التدرج المنهجي في اتخاذ القرار، بدءاً بالعزم المبني على الدراسة والتأمل، ومروراً بالتوكل الذي لا يلغي الأسباب، وانتهاءً بتحمل الإنسان مسؤولية قراراته ونتائجها، أما السنة النبوية، فقد جسدت هذا المنهج بصورة عملية في سيرة النبي محمد ﷺ، الذي كان مثلاً للقائد الذي يجمع بين الحكمة والشورى، ويوازن بين المصلحة الفردية والجماعية، ويحسن قراءة المواقف والظروف، ويُقدّر الأبعاد الأخلاقية والشرعية في كل قرار .

ثانياً : أظهرت مرحلة صدر الإسلام حتى نهاية العصر الراشدي تطوراً واضحاً في صناعة القرارات ، إذ تأسس القرار في عهد النبي محمد ﷺ على الوحي، الشورى، الحكمة، والمصلحة العامة، ما أسهم في بناء دولة مستقرة وقوية، أما بعد وفاته، شهدت صناعة القرار تحولات جوهرية، إذ انتقل القرارات تدريجياً من الاعتماد على النصوص الإلهية إلى الاجتهاد البشري الذي تباينت مخرجاته بين الخلفاء، وتأثر أحياناً بالمصالح القبلية والمحسوبيات، كما في خلافة عثمان بن عفان، ومع تولي الإمام علي (عليه السلام)، عادت صناعة القرار إلى مرتكزاتها الشرعية، إذ اتسمت بالعدل، المشروعية، والحكمة، سواء في القرارات السياسية



GOIDI AMERICAN JOURNAL



أو العسكرية، مع الالتزام بمبدأ عدم المبادرة إلى القتال إلا دفاعاً عن الحق والوحدة الإسلامية، وبذلك، تكشف هذه المرحلة عن أهمية القيادة الرشيدة المبنية على النصوص الشرعية والمصلحة العامة في استقرار الأمة، في مقابل الأضرار التي تُنتجها الانحرافات عن تلك الأسس.

الهوامش والمصادر



- 1) (الجوهري، الصحاح في اللغة، ج3، ص1133 .
- 2) (ابن فارس، مقاييس اللغة، ج3، ص323 .
- 3) (ابن منظور، لسان العرب، ج8، ص328 .
- 4) (الفيروز آبادي ، القاموس المحيط، ج2، ص1311 .
- 5) (الجوهري، الصحاح في اللغة، ج2، ص629 .
- 6) (ابن فارس، مقاييس اللغة، ج5، ص27 .
- 7) (ابن منظور، لسان العرب، ج5، ص37 .
- 8) (الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ج2، ص1197 .
- 9) (المقدمة، ج1، ص256 .
- 10) (علي الوردي، مهزلة العقل البشري، ص136 .
- 11) (عبدالفتاح، صنع واتخاذ القرار، ص11 .
- 12) (ماهر، السلوك التنظيمي، ص341 .
- 13) (السلمي، اتخاذ القرارات الادارية، ص15 .
- 14) (سورة البقرة ، الآية : 44
- 15) (سورة الرعد ، الآية : 3
- 16) (الطبرسي، مجمع البيان ، ج1، ص126 .
- 17) (الرازي، التفسير الكبير، ج2، ص189 .
- 18) (سورة آل عمران ، الآية : 159 .
- 19) (الطوسي، التبيان، ج4، ص127 .
- 20) (القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ، ج4، ص242 .
- 21) (سورة المدثر، الآية : 38 .
- 22) (الطبري، جامع البيان، ج29، ص45 ؛ ابن كثير، تفسير ابن كثير، ج4، ص440 .
- 23) (سورة الأنعام ، الآيات : 76 - 78 .
- 24) (الطباطبائي، الميزان، ج7، ص218 .
- 25) (سورة يوسف، الآيات : 8 - 10 .
- 26) (الطبري، مجمع البيان، ج15، ص564 .
- 27) (دسوقي ، استخلاف الإنسان في الأرض ، ص92 .
- 28) (سورة البقرة ، الآية : 30 .
- 29) (الصلابي ، قصة بدء الخلق وخلق آدم عليه السلام ، ص333 .
- 30) (الاستخلاف والعمران في ضرورة ، ص8-9 .
- 31) (سورة النور ، الآية : 55 .
- 32) (سورة النور ، الآية : 55 .
- 33) (الطباطبائي ، تفسير الميزان : 15 : 78 .
- 34) (سورة الحجر ، الآية : 94-95 .
- 35) (سورة الشعراء ، الآية : 215 - 217 .
- 36) (سورة الأعراف، آية 10

- (37) (الحكيم، دور الفرد في الاقتصاد الإسلامي، ص 26 - ص 27 .
- (38) (الكليني، الكافي، ج 5 ، ص 279 .
- (39) (الحكيم، دور الفرد في الاقتصاد الإسلامي، ص 31 .
- (40) (سورة يوسف: الآية: 47- 48
- (41) (صوان، أساسيات الاقتصاد الإسلامي ، ص 40 .
- (42) (سورة الشورى، الآية : 38 .
- (43) (الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج 18، ص 72 .
- (44) (الصدر، الاسلامي يوقود الحياة : الشورى في الاسلام ، ص 9 .
- (45) (سورة هود ، الآية : 61 .
- (46) (الطبري ، مجامع البيان ، ج 4، ص 368 .
- (47) (البيضاوي، انوار التنزيل، ص 139 .
- (48) (يحيى ، القرآن والعمران قراءة في المفاهيم المؤسسة ، ص 22 .
- (49) (سورة إبراهيم ، الآية : 37 .
- (50) (كالو ، فلسفة العمران الحضاري من منظور قراني ، ص 23 .
- 51) (أبن عاشور، التحرير والتنوير، ج 1، ص 279 .
- (52) (سورة ص، الآية : 26 .
- (53) (سورة السجدة ، الآية: 24 .
- (54) (القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ص 212 .
- (55) (سعيد شبار ، الاستخلاف والعمران في ضرورة الوعي بقيم و سنن النهوض والسقوط ، ص 37 .
- 56) (عبد الله بن أبي بن سلول بن مالك الخزرجي الأنصاري، كنيته " أبو الخباب " أظهر الاسلام ظاهرياً بعد غزوة بدر 2هـ، لقب بـ " رأس النفاق " ، حين مات سنة 9هـ طلب أبنه من النبي (ﷺ) أن يصلي عليه فنزلت الآية : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ ۗ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَآثُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ سورة التوبة ، الآية : 84 . أبن سعد الطبقات الكبرى ، ج 2، ص 65 ؛ أبن الأثير الجزري، أسد الغابة، ج 3، ص 297 .
- 57) (الواقدي، المغازي، ج 2، ص 416 ؛ أبن هشام ، السيرة النبوية، ج 2، ص 291 .
- 58) (الحميدي، مسند الحميدي، ج 1، ص 278 ؛ أبن حنبل ، مسند الامام أحمد، ج 41، ص 101 .
- (59) (التفويض هو اعطاء شخص ما صلاحية التصرف في بعض الأمور، على وجه النيابة أو الأمانة، وهو جائز في الادارة والشؤون العامة، ضمن ما لا يمس أصل الولاية الشرعية. الزحيلي، الفقه الاسلامي وأدلته، ج 6، ص 453 .
- 60) (الطيالسي، مسند أبي داود، ج 1، ص 454 ؛ أبن أبي شيبة ؛ الكتاب المصنف في الاحاديث والآثار، ج 4، ص 543
- 61) (أبن راهويه، مسند أسحاق، ج 1، ص 428 ؛ الترمذي ، سنن الترمذي، ج 3، ص 435 .
- 62) (أبن أبي شيبة ؛ الكتاب المصنف في الاحاديث والآثار، ج 5، ص 237 ؛ مسلم ، صحيح مسلم ، ج 1، ص 10 .
- 63) (الطيالسي، مسند أبي داود، ج 1، ص 55 ؛ أبن حنبل ، مسند الامام أحمد، ج 1، ص 252 .
- 64) (أبو داود ، سنن أبي داود ، ج 3، ص 299 .
- 65) (أبن حنبل، مسند الامام احمد، ج 17، ص 127 ؛ مسلم ، صحيح مسلم ، ج 1، ص 69 .
- (66) (السواط والسندي، الإدارة العامة، ص 251 – 255 .
- (67) (ابن هشام، السيرة النبوية، ج 1، ص 501 .
- (68) (الواقدي، المغازي، ج 2، ص 608 .
- (69) (ابن كثير، السيرة النبوية، ج 1، ص 322 .

- (70) ابن هشام، السيرة النبوية، ج2، ص657، الطبري، تاريخ الطبري، ج3، ص168.
- (71) غدير الخم: موضع بين مكة والمدينة، قريب من الجُحفة، به غدير ماء عنده خطب رسول الله محمد (ﷺ)، لما رجع من حجة الوداع يوم 18 من ذي الحجة سنة 10 هـ، وذلك في غدير خم، عند شجرة هناك، فقال: "من كنت مولاه فعلي مولاه". ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج2، ص389؛
- (72) ابن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، ج4، ص281.
- (73) نهج البلاغة، خطبة 3، الشفشقية.
- (74) المفيد، الإرشاد، ج1، ص219.
- (75) الطبري، تاريخ الرسول والملوك، ج3، ص428؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج2، ص291
- (76) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج5، ص188؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج1، ص105.
- (77) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج4، ص248؛ ابن قتيبة، الإمامة والسياسة، ج1، ص28.
- (4) سعد بن أبي وقاص بن مالك بن أهيب الزهري القرشي، ومن أوائل من أسلموا، وكان سابع من دخل الإسلام. اشتهر بالشجاعة والحنكة العسكرية، شارك في جميع الغزوات، وبرز في معركة أحد وبدر، كما اختاره الخليفة عمر بن الخطاب قائداً لمعركة القادسية سنة 15 هـ ضد الفرس، والتي كانت من أعظم الفتوح، وانتهت بفتح المدائن وسقوط الدولة الساسانية، عُرف سعد بورعه وزهده، واعتزل الفتنة الكبرى بين علي ومعاوية، فلم يُقاتل مع أحد الفريقين. توفي سعد بن أبي وقاص في العقيق قرب المدينة المنورة سنة 55 هـ، ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج3، ص143-153؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج1، ص121-135؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، ج2، ص618.
- (79) البلاذري، فتوح البلدان، ص249؛ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج4، ص126.
- (80) الوليد بن عقبة بن أبي معيط الأموي القرشي، هو أخو الخليفة عثمان بن عفان لأمه، إذ أن أمهما واحدة وهي أروى بنت كرز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس، أسلم يوم فتح مكة وولاه الخليفة عمر بن الخطاب على صدقات بني تغلب، ثم ولاه الخليفة عثمان بن عفان الكوفة بعد سعد بن أبي وقاص، لكنه عُزل بسبب ثبوت شربه للخمر، وأقيم عليه الحد. عُرف ببلاغته وشعره، واعتزل الفتنة بعد مقتل عثمان، وتوفي في الرقة سنة 61 هـ. ابن عبد البر، الاستيعاب، ج4، ص1552، الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج3، ص497.
- (81) عبد الله بن سعد بن أبي سرح بن الحارث بن حبيب بن جذيمة العامري، كاتب للوحي للنبي (ﷺ) وأخ رضي الخليفة عثمان بن عفان، أسلم ثم ارتد لفترة وعاد إلى الإسلام، وعيّن الخليفة عثمان والياً على مصر، حيث قام بأدوار إدارية وعسكرية بارزة، واعتزل الفتنة بعد مقتل عثمان، وتوفي في الرملة سنة 59 هـ. ابن سعد هذا، الطبقات الكبرى، ج3، ص100-105؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج3، ص32-34؛ ابن خلكان، الوافي بالوفيات، ص205.
- (82) البلاذري، أنساب الأشراف، ج5، ص30، الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج4، ص238.
- (83) عمرو بن العاص بن وائل السهمي، أسلم قبل فتح مكة، وكان من دهاة العرب وساستهم في الجاهلية والإسلام، عُرف بذكائه وحنكته العسكرية، وقد بعثه النبي محمد (ﷺ) في بعض السرايا، ثم برز دوره في عهد الخليفة عمر بن الخطاب، إذ ولاه قيادة فتح مصر سنة 20 هـ/641م، فقاد الجيش الإسلامي الذي دخل القسطنطينية وأرسى نواة الدولة الإسلامية هناك. تولى إمارة مصر مراراً، آخرها في خلافة معاوية بن أبي سفيان، وكان من أبرز رجالات الفتنة الكبرى، وشارك في صفين إلى جانب معاوية، واشتهر بحيلته في رفع المصاحف. توفي في مصر سنة 43 هـ/663م ودفن فيها. ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج3، ص1182.
- (84) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج4، ص250؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج3، ص73.
- (85) الشريف الرضي، نهج البلاغة، الخطبة رقم 17.

- (86) مروان بن الحكم بن أبي عبد الله الأموي القرشي، هو أحد أبرز خلفاء الدولة الأموية، وُلد في مكة، وهو من بني أمية من قبيلة قريش، ينتمي إلى الفرع المرواني من بني أمية، تولى الخلافة عام (65 هـ) بعد مقتل الخليفة يزيد بن معاوية، وحكم حتى وفاته في سنة (86 هـ) عرف مروان بدوره في توطيد حكم الأمويين بعد فترة الفتن والاضطرابات، .أبن سعد، الطبقات الكبرى، ج3، ص 350-355؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج7، ص 260-265؛ ابن خلكان، الوافي بالوفيات، ص 500-505 .
- (87) (البلاذري، أنساب الأشراف، ج5، ص29؛ اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، ج2، ص161 .
- (88) (الشريف الرضي، نهج البلاغة، الخطبة رقم 15 .
- (89) (الشريف الرضي، نهج البلاغة، الخطبة رقم 16 .
- (90) (عبد الرحمن بن عوف بن عبد مناف الزهري القرشي العدوي، من كبار الصحابة والتابعين، وأحد العشرة الذين بايعوا النبي(ﷺ) في العقبة، كان من أثرياء مكة، ومن أوائل من هاجر إلى المدينة، وشارك في العديد من الغزوات والأحداث الإسلامية الكبرى، عُرف بجوده وسخائه.توفي في المدينة المنورة سنة 32 هـ. وردت سيرته في كتب التراجم ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج2، ص 150-160؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج1، ص 230-235؛ ابن خلكان، الوافي بالوفيات، ص 190-195 .
- (91) (الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج4، ص267؛ ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج4، ص6 .
- 92) (سورة الأنفال، الآية : 17 .
- (93) (الجباب بن المنذر بن ربيعة الكلبى العدناني، هو صحابي جليل من قبيلة كلب، كان من المبايعين في بيعة العقبة الثانية للنبي(ﷺ)، وقد وصفه النبي(ﷺ) بأنه من أعظم الناس فضلاً وشجاعةً، وذا مكانة عالية في الإسلام، شارك في العديد من الغزوات والفتوحات الإسلامية، خاصة في العراق وفارس، وكان من القادة العسكريين البارزين في زمن الخلفاء الراشدين، وُصف بالشجاعة والتقوى والكرم، توفي في زمن الخليفة عمر بن الخطاب..أبن سعد، الطبقات الكبرى ج3، ص 420-425؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج2، ص 150-155؛ ابن خلكان، الوافي بالوفيات، ص 300-305 .
- (94) (ابن هشام، السيرة النبوية، ج2، ص247 .
- (95) (سلمان الفارسي، واسمه قبل الإسلام روزبه بن يَحْشَنان، هو صحابي جليل من بلاد فارس، ويُعدّ من كبار أصحاب النبي محمد (ﷺ)، وقد امتاز بطلبه الطويل للحق، حيث تنقل بين المجوسية، ثم النصرانية، حتى اهتدى إلى الإسلام في المدينة المنورة، أسلم بعد الهجرة، وكان له شأن عظيم بين الصحابة، ومن أبرز مواقفه اقتراحه حفر الخندق في غزوة الأحزاب، وهو الرأي الذي أخذ به، فأنفذ المدينة من حصار المشركين. قال النبي(ﷺ) في فضله"سلمان منا أهل البيت" ،شارك في الفتوحات الإسلامية، وكان من القادة الفاتحين في العراق، وتولى ولاية المدائن في عهد عمر بن الخطاب، كان زاهدا متواضعا، توفي على الأرجح سنة 33 هـ في المدائن.أبن سعد الطبقات الكبرى، ج4، ص 88-94؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج2، ص 348-359؛أبن عبد البر، الاستيعاب، ج2، ص 673 .
- (96) (ابن هشام، السيرة النبوية، ج3، ص193؛ الصدوق، علل الشرائع، ج1، ص83 .
- (97) (ابن كثير، السيرة النبوية، ج3، ص567 .
- (98) (الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج2، ص503؛ المجلسي، بحار الأنوار، ج28، ص310 .
- (99) (اسامة بن زيد بن حارثة الكلبى، هو أحد الصحابة الكرام، وأبوه زيد بن حارثة كان مولى النبي(ﷺ) ومتبناه قبل الإسلام، وأمّه أم أيمن بركة الحبشية حاضنة النبي (ﷺ)، لذا كان يُلقب بـ"الحبّ ابن الحبّ"، أي محبوب النبي(ﷺ) وابن محبوبه، ولد أسامة قبل البعثة النبوية بقليل، وشهد مع النبي(ﷺ) بعض الغزوات، وولاه النبي(ﷺ) قيادة جيش المسلمين إلى الشام في آخر أيامه، وهو لم يتجاوز العشرين من عمره، وكان في الجيش كبار الصحابة كأبي بكر وعمر، مما يدل على مكانته الخاصة عند النبي(ﷺ) وشارك أسامة بعد ذلك في الفتوحات الإسلامية. توفي سنة 54 هـ ، في المدينة المنورة. أبن سعد الطبقات الكبرى، ج4، ص 66-75؛ الذهبي ، سير أعلام النبلاء للذهبي، ج2، ص 496-504؛أبن حجر ،الإصابة في تمييز الصحابة ، ج1، ص 78-81 .

- (100) الكليبي، الكافي، ج8، ص208.
- (101) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج4، ص118.
- (102) ابن كثير، البداية والنهاية، ج7، ص52.
- (103) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج3، ص281.
- (104) الطوسي، الامالي، ص299.
- (105) نهج البلاغة، الخطبة رقم 3، الشفعية .
- (106) ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج4، ص287.
- (107) نهج البلاغة، خطبة رقم 45.
- (108) نهج البلاغة، الخطبة رقم 200.
- (109) نهج البلاغة، كتاب رقم 16.
- (110) الواقدي، المغازي، ج1، ص190.
- (111) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي، ومن أهل المدينة المنورة، أسلم وهو شاب في بيعة العقبة الثانية، وكان من العلماء والفقهاء، بعثه النبي (ﷺ) إلى اليمن قاضيا ومعلما وداعية، لما عُرف عنه من فقه وفهم، وكان من المشاركين في غزوة بدر وغيرها من المشاهد، بعد وفاة النبي (ﷺ)، شارك معاذ في الفتوحات، ثم استقر في الشام، توفي معاذ بن جبل سنة 18 هـ ، في طاعون عمواس في بلاد الشام، وخلف أثرا علميا وروحيا عظيما في تاريخ الإسلام. ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج3، ص 429-434؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء للذهبي، ج1، ص 431-440؛ ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج6، ص 159 .
- (112) عتاب بن أسيد بن حاتم التيمي، هو صحابي من قبيلة تميم، شهد بيعة العقبة الثانية مع النبي (ﷺ)، وأسلم مبكرا، وعُرف بشجاعته وإيمانه القوي، كان من أوائل الذين أسلموا في قبيلته، وشارك في الغزوات والفتوحات الإسلامية، عُيّن واليا على مكة في عهد الخليفة عمر بن الخطاب، وكان من المسؤولين الذين ساهموا في تثبيت الأمن ونشر الإسلام في الحجاز، توفي عتاب بن أسيد في خلافة عثمان بن عفان، ويقال إن وفاته كانت حوالي سنة 40 هـ. ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج3، ص 500؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج3، ص 200؛ ابن خلكان، الوافي بالوفيات، ص 430 .
- (113) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج2، ص373.
- (114) ابن حنبل، فضائل الصحابة، ج2، ص699.
- (115) ابن هشام، السيرة النبوية، ج2، ص608.
- (116) الطباطبائي، الميزان، ج4، ص230.
- (117) زياد بن لبيد بن ربيعة الثقفي، شاعر من قبيلة ثقيف بمدينة الطائف، عاش في عصر الجاهلية وبدايات الإسلام، وكان معروفا بفصاحته وقوة شعره أسلم في فترة مبكرة من الدعوة الإسلامية، وهاجر إلى المدينة المنورة، وشارك في بعض الغزوات مع المسلمين، كان زياد من شعراء الهجاء والفخر، وعبر في شعره عن معاني اجتماعية ووطنية، كما أبدع في المدح والرثاء، ويُعتبر من أهم شعراء ثقيف الذين خدموا الحركة الإسلامية من خلال شعرهم، رغم ذلك تميز شعره ببعض السمات القبلية التي كانت سائدة في عصره، لكنه كان أيضا من الشعراء الذين نقلوا قصائدهم في جمع العرب. ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج5، ص 150-155؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج7، ص 180-185 .
- (118) حَضَرَ مَمُوتٍ أو حَضَرَ مَوْتٍ هو وادي ومنطقة جغرافية كبيرة الى شرق من اليمن، نزلها العرب واستقروا فيها تشمل السهول والأودية الخصبة التي تتابع من منابت الجبال وتنهار في الأراضي المنخفضة المشهورة بجودتها الزراعية، بها آبار عميقة لا تزيد عن سبع قامات، مقارنة بمياه يسيلها من أودية قعوضة المجاورة التي قد تصل سبع عشرة قامة عمقا، وحدة سهلية خصبة تُعرف بـ"الخشعة" لطيبة تربتها وقربها من المياه الجوفية، سكنها قبائل نهد مثل آل بدر، إضافة إلى قبائل أخرى. ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج2، ص 270 .

(119) العلاء بن عبد الله بن عماد بن أكبر بن ربيعة بن مالك بن عوف بن عمرو بن تميم. يعود نسبه إلى بني تميم، وكان يُعرف بكنيته "العلاء الحضرمي"؛ نسبةً إلى موطنه أو أصله من حضرموت. اشتهر ببلاغته وشجاعته، وكان عامل النبي (ﷺ) على البحرين، ثم ولاه عليها أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب، عُرف العلاء بتقواه وفصاحته، وشارك في عدد من المعارك والفتوحات في عهد الخلفاء الراشدين، ومات في خلافة عمر بن الخطاب، ويُروى أن وفاته كانت سنة 21 هـ. ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج7، ص 134؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، ج3، ص 1060؛ ابن الأثير، أسد الغابة، ج4، ص 84 .

(120) (البحرين: اسمُ جامعٌ لبلادٍ على ساحل بحر الهند بين البصرة وعُمان، قاعدتها هجر، وتشتمل على عدد من القرى والنواحي، ومنها القطيف والبلد المعروف الآن بالبحرين. وقيل: سُميت بذلك لأن بها ماءين، عذبًا ومالحًا، وقيل: لأنها بين بحر فارس وبحر عمان كانت تُعرف بسعة زراعتها وكثرة نخلها، وكانت موطنًا لقبائل عبد القيس، وبكر بن وائل، وغيرها، كما كانت مركزًا تجاريًا مهمًا منذ العصر الجاهلي واستمرت أهميتها في صدر الإسلام، حيث بعث النبي (ﷺ) إليها العلاء بن الحضرمي والياً وداعياً إلى الإسلام . ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج1، ص 328 .

(121) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج3، ص 185 – 189.

(122) (ابن أبي شيبة، المصنف، ج7، ص446؛ المفيد، الاختصاص، ص99.

(123) (الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج2، ص452.

(124) (الشريف الرضي، الشافي، ج2، ص29.

(125) (ديوان العطاء هو نظام مالي وإداري أنشئ في صدر الإسلام لتنظيم توزيع الأموال على المسلمين بحسب سببهم في الإسلام وجهادهم ومكانتهم، وهو ديوان لجمع أسماء من يستحق العطاء من بيت المال وما يفرض لهم يُعد من أبرز مؤسسات الدولة الإسلامية في تنظيم شؤون الرواتب والعطاءات، وقد أسس رسمياً في خلافة عمر بن الخطاب، بعد أن اتسعت الفتوحات وكثرت الأموال الواردة من الغنائم والجزية والخراج، فأنشأ ديواناً لتقيد أسماء المستحقين للعطاء من المسلمين، وورّعهم طبقات تبدأ بال بيت النبي (ﷺ)، ثم المهاجرين، ثم الأنصار، ثم بقية المسلمين بحسب السابقة في الإسلام. الماوردي، الأحكام السلطانية، ص187؛ أبو يوسف، الخراج، ص51 .

(126) (الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج3، ص305.

(127) (الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج4، ص216.

(128) (مرتضى العسكري، عبدالله بن سبأ، ج2، ص315.

(129) (ابن كثير، البداية والنهاية، ج4، ص94.

(130) (الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج7، ص65 – 70.

(131) (ابن كثير، البداية والنهاية، ج7، ص311.

(132) (ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج7، ص74، 86.

(133) (الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج4، ص340 .

(134) (نهج البلاغة، خطبة 3، الشقشقية.

(135) (محمد بن أبي بكر عبد الله بن أبي قحافة، وأحد أصحاب الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) البارزين، كان من السابقين في الإسلام، وشارك في عدة معارك مع الصحابة، عُرف بولائه للإمام علي (عليه السلام) في خلافته، وبرز بدوره خلال الفتنة الكبرى، خاصة في معركة الجمل، حيث كان من قادة جيش الإمام علي بعد وفاة الإمام علي، رفض مبايعة معاوية بن أبي سفيان، واستمر في مقاومته حتى استشهد في حصار مكة عام 73 هـ أثناء محاصرة الحجاج بن يوسف الثقفي للحرم. ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج7، ص 12-15 .

(136) (الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج3، ص 450-452.

(137) عبد الله بن عامر بن كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس الأموي القرشي، وُلد سنة 4 هـ وهو ابن خالة الخليفة عثمان بن عفان، وكان من ولاية الدولة الأموية وأحد القادة الفاتحين في صدر الإسلام، تولّى إمرة البصرة في خلافة عثمان، وبرز في قيادة الجيوش وفتح خراسان وسجستان وكرمان، كان فصيحاً كريماً شريفاً في قومه، وكان من أهل السخاء والحلم، وكان يغزو بنفسه ويقود الجيوش، وله أثر كبير في تثبيت الفتح الإسلامي في بلاد فارس، وذكر من ضمن ولاية عثمان المشهورين، وقد اعتزل الفتنة بعد مقتل عثمان، وتوفي سنة 59 هـ في المدينة المنورة، ودُفن بها. ابن سعد الطبقات الكبرى، ج5، ص42؛ البلاذري، أنساب الأشراف، ج5، ص68؛ ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج4، ص27.

(138) عثمان بن حنيف بن وهب الأنصاري الأوسي، صحابي جليل من أهل المدينة، شهد بيعة الرضوان وما بعدها من المشاهد، وكان من المقرّبين من رسول الله (ﷺ)، واشتهر بكونه ممن أتقن القياس والمساحة، فكان النبي (ﷺ) يستعمله في تقدير الأراضي، وكان عثمان بن حنيف على المساحة لأرض السواد في العراق لعمر بن الخطاب، واستمر في عمله في عهد عثمان ثم في عهد علي بن أبي طالب، الذي ولاه ولاية البصرة، فكان من خاصته والمخلصين له، وكان من فضلاء الصحابة وعقلائهم، ومن أهل الفقه والعقل والديانة، وتوفي بعد سنة 40 هـ، وقيل إنه عمّر طويلاً. ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج5، ص243؛ ابن عبد البر، الاستيعاب ج3، ص1056؛ ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج4، ص459 (139) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج3، ص457

(140) نهج البلاغة، كتاب 55؛ الكليني، الكافي، ج1، ص40.

(141) عَقِيل بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي، أخو الإمام علي بن أبي طالب، وابن عم النبي محمد (ﷺ)، أسنّ من علي بعشر سنين، وكان من فصحاء قريش وعقلائها، وكان نسابةً خبيراً بأنساب العرب، تأخر إسلامه حتى بعد بدر، ثم أسلم وحسن إسلامه، وشهد مع النبي (ﷺ) حنيناً والطائف، وكان من المهاجرين، كان عالماً بالنسب، مأموناً عليه، وكان في الجاهلية وسيطاً محترماً، وقد أسره المسلمون في بدر وهو مع قريش، ثم فُدي وأطلق، فأسلم بعد ذلك، كان من رجال بني هاشم ذوي المكانة، وكان النبي (ﷺ) يقدّره لمكانته من النسب والعقل، وتُوفي في خلافة معاوية سنة 60 هـ أو قُبيلها، وعاش عمراً طويلاً حتى قيل إنه بلغ الثمانين، ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج4، ص22؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، ج3، ص956؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج3، ص120؛ ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج4، ص458.

(142) الطوسي، الامالي، ج14، ص407؛ ابن شهر آشوب، مناقب آب أبي طالب، ج2، ص105.

(143) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج4، ص437؛ ابن قتيبة، الإمامة والسياسة، ج1، ص151.

(144) زياد بن أبيه، ويقال: زياد بن عبيد، وقيل: زياد بن سُمَيّة، نسبةً إلى أمه، وكان يُنسب في الجاهلية إلى عبد من تقيف يُدعى عبيد، حتى ألحقه معاوية بن أبي سفيان بأبيه أبي سفيان بن حرب في خطبة شهيرة سنة 44 هـ، فعُرف بعدها بـ زياد بن أبي سفيان، وكان من ذُهاء العرب وعظماء رجال الدولة، وُلد في الجاهلية ونشأ في الطائف، واشتهر بالفصاحة والذكاء والقدرة على الإدارة، وقد ولاه علي بن أبي طالب (عليه السلام) على فارس، ثم استعان به معاوية بعد صلحه مع الحسن بن علي (عليه السلام)، فولّاه البصرة ثم ضمّه إليه الكوفة فصار أول من جمع له العراقيان، وقد عُرف بالشدّة والحزم في ضبط الأمور، خاصة في تتبع الخوارج وقطع الفتن، وتوفي سنة 53 هـ بالبصرة. ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج5، ص46؛ البلاذري في أنساب الأشراف، ج5، ص96؛ ابن قتيبة، المعارف، ص312؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج3، ص496.

(145) (ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج7، ص43؛ الطبري، الاحتجاج، ج1، ص272.

(146) أبو يوسف القاضي، الخراج، ص73.

(147) (ابن هشام، السيرة النبوية، ج2، ص191 – 193.

(148) (سورة البقرة، الآية: 144 .

(149) (سورة البقرة، الآية: 183 .

(150) (ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج1، ص224.

- (151) الطبري، جامع البيان، ج8، ص28 .
 (152) (سورة المائدة ، الآية : 90 .
 (153) الواقدي، المغازي، ج1، ص300 – 302.
 (154) الطباطبائي، الميزان، ج1، ص341.
 (155) الهبة وهي أن تُعطي الإنسان شيئاً تملكه إياه في حياتك من غير عوض . ابن منظور، لسان العرب، ج1، ص793.
 (156) فدك: بلدة تقع في الحجاز، على بعد نحو 140 كم شمال المدينة المنورة، في جهة خيبر، وكانت أرضاً خصبة كثيرة النخيل والمياه. كانت تسكنها طائفة من يهود الجزيرة، فلما انتصر النبي (ﷺ) على يهود خيبر سنة 7 هـ، بعث إليهم يدعوهم إلى الإسلام أو الجزية، فاختاروا الصلح ودفع نصف ثمار فدك، فصارت فدك فيئاً خالصاً للنبي (ﷺ)؛ لأنها لم تفتح بقتال، بل صلح أهلها عليها. الواقدي، المغازي، ج2، ص743؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص39 .
 (157) الكليني، الكافي، ج1، ص534.
 158 () سورة الإسراء ، الآية : 26 .
 (159) البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث 4357.
 (160) الكليني، الكافي، ج2، ص261؛ الطبرسي، الاحتجاج، ج1، ص84 – 85.
 (161) المجلسي، بحار الأنوار، ج27، ص45.
 (162) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج3، ص203.
 (163) مالك بن أنس، موطأ مالك، ج2، ص199.
 (164) مالك بن أنس، موطأ مالك، ج1، ص171؛ ابن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، ج1، ص318.
 (165) (سورة النساء ، الآية : 24 .
 (166) الصافي، تفسير الصافي، ج1، ص438؛ الطباطبائي، الميزان، ج4، ص280.
 (167) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري الخزرجي السلمي، أبو عبد الله، صحابي جليل من الأنصار، وُلد قبل الهجرة بنحو 15 سنة، وهو ابن الصحابي الشهيد عبد الله بن عمرو الذي استشهد يوم أحد. شهد جابر بيعة العقبة وهو صغير، ولم يُجز النبي ﷺ مشاركته في غزوة بدر ولا أحد لصغر سنه، ثم شهد غزوة الخندق وما بعدها، وروى عنه عدد كبير من الصحابة والتابعين، وكان من كبار المكثرين في الرواية عن النبي ﷺ، حيث روى أكثر من 1500 حديث، توفي بالبصرة سنة 78 هـ، وقيل بعدها. ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج4، ص358؛ البلاذري، أنساب الأشراف، ج1، ص437.
 (168) مسلم، صحيح مسلم، ج2، ص1023.
 (169) مرتضى العسكري، خمسون ومائة صحابي مختلف، ج1، ص102.
 (170) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج4، ص365.
 (171) زيد بن ثابت بن الضحّاك بن زيد الأنصاري النجاري الخزرجي المدني، أبو سعيد، من أشهر كتّاب الوحي وأحد فقهاء الصحابة، وُلد قبل الهجرة بـ11 سنة تقريباً، وأسلم صغيراً، وكان ذكياً ، فجعله النبي ﷺ من كتّابه، وتعلّم العبرانية والسريانية بأمر النبي ﷺ في بضعة عشر يوماً ليقرأ كتب اليهود، ولما توفي النبي (ﷺ)، اختاره أبو بكر الصديق لجمع القرآن، وقال له: "إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك". فكان أول من جمع القرآن في مصحف واحد، ثم جمعه مرة أخرى في عهد عثمان بن عفان، حين شكوا اختلاف القراءة، فكتب المصحف الإمام بقراءة قريش، ووَزَّعه على الأمصار، وتوفي سنة 45 هـ على الراجح، وصلى عليه مروان بن الحكم، وقال: "ذهب اليوم علم كثير". ابن سعد الطبقات الكبرى، ج2، ص360؛ البلاذري، أنساب الأشراف، ج1، ص389 .

(172) عبدالله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، أبو بكر، وُلد في السنة الأولى للهجرة في المدينة المنورة، وهو أول مولود للمهاجرين بعد الهجرة، ففرح به المسلمون، لأنه كان ردًا على إشاعة اليهود بأن المهاجرين لا يُؤلد لهم بعد خروجهم من مكة، أبوه الصحابي الزبير بن العوام، وأمه أسماء بنت أبي بكر الصديق، شهد مع النبي (ﷺ) عدة غزوات وهو صغير، ثم شارك في الفتوحات الإسلامية بعد وفاته، واشتهر بالشجاعة والورع والزهد، وكان من عبّاد التهجد كما، بعد مقتل الحسين بن علي، رفض عبد الله بن الزبير بيعته يزيد بن معاوية، وخرج عليه، ثم بايعه الناس خليفةً للمسلمين بعد موت يزيد، وبايعه أهل الحجاز والعراق واليمن ومصر، وبقي خليفة قرابة 9 سنوات، حتى جهّز عبد الملك بن مروان جيشًا بقيادة الحجاج بن يوسف الثقفي، فحاصره في مكة، وقُتل في عام 73 هـ داخل الحرم، وكان عمره نحو 72 سنة. ابن سعد الطبقات الكبرى، ج5، ص144؛ البلاذري، أنساب الأشراف، ج4، ص328 .

(173) البخاري، صحيح البخاري، ج4، ص180 .

(174) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج3، ص125 .

(175) عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمش بن مخزوم بن صاهلة الهذلي، يكنى أبا عبد الرحمن، ومن السابقين إلى الإسلام، شهد غزوة بدر 2 هـ، وهاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة، وروي أنه هاجر مرة للهجرة ثم رجع، ومهنته كان فقيرًا ولكنه كان من أقرء القرآن، فقد قال فيه النبي ﷺ: "من أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد"، أرسله عمر بن الخطاب إلى الكوفة معلّمًا ويرعى شؤونها، فأقام بها ونزل إلى جانب المسجد، ثم رجع إلى المدينة في خلافة عثمان فتوفي فيها ودفن بالبقيع عام 32 هـ عن نحو 66. ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج3، ص106؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، ج3، ص974 .

(176) البخاري، صحيح البخاري، ج2، ص43؛ مسلم، صحيح مسلم، ج1، ص483 .

(177) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج4، ص91 .

(178) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج2، ص74 .

(179) الصدر، المدرسة الإسلامية، ص112 – 118 .

(180) ابن هشام، السيرة النبوية، ج1، ص493 .

(181) ابن هشام، السيرة النبوية، ج1، ص503؛ ابن كثير، السيرة النبوية، ج2، ص321 .

(182) البخاري، صحيح البخاري، ج4، ص1982 .

(183) البخاري، صحيح البخاري، ج1، ص288؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج4، ص403 .

(184) البيهقي، السنن الكبرى، ج9، ص7 .

(185) الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج27، ص51 .

(186) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج3، ص267 .

(187) الواقدي، أعلام الوري، ص246 .

(188) الطوسي، تلخيص الشافي، ج3، ص25 .

(189) اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، ج2، ص183 .

About Journal

Google scholar https://scholar.google.com/citations?hl=ar&authuser=4&user=5w_h_4wAAAAJ

Journal Link <https://portal.issn.org/resource/ISSN/2694-5606>

<https://portal.issn.org/resource/ISSN/2694-5606>

GOIDI American Journal, Vol. 2 Issue 6 . January , 2026